

أصول وتاريخ

الفرق الإسلامية

جمع وترتيب

مصطفى بن محمد بن
مصطفى

1424 هـ - 2003 م

بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ⁽¹⁾، يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ⁽²⁾، يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ⁽³⁾.

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدى هدى محمد ⁽¹⁾، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

أما بعد ...

فقد بعث الله تعالى محمداً ⁽¹⁾ برسالته الخاتمة إلى العالمين، فختم به الرسل، وختم برسالته الرسالات،

1 () آل عمران: 102.

2 () النساء: 1.

3 () الأحزاب: 70، 71.

فبَلِّغْ رسول الله الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وكشف الغمة، وجمع الكلمة، وبَيَّنْ للناس دين الله القويم، وصراطه المستقيم، فأمن به واتبعه من وفقهم الله تعالى فنالوا سعادة الدارين، وتنكب طريقه أهل الضلالة فبَاءوا بشقاوة الدارين، ولقى رسول الله ﷺ ربه، وأمة الإسلام متحدة الكلمة، مجتمعة الرأي، راسخة البناء، شرعها كتاب الله وسنة رسوله، وشعارها لا إله إلا الله محمد رسول الله.

ولقد ظلت الأمة على عهد رسول الله ﷺ وقدر غير قليل من عهد أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين مجتمعة على كلمة سواء تعتصم بحبل الله من نوازع التفرق، ودواعي التشتت ملتزمة قول الله تعالى ﷻ **إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ** (1)، محققة قول الله سبحانه في وصفها: **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ** (2).

ثم ما لبث المسلمون أن اتبعوا سنن من قبلهم، وساروا على درب الأمم التي مضت كما أخبر رسول الله ﷺ **(لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جحر ضب لَتَبْعْتُمُوهُمْ)** رواه البخاري وغيره، فتفرقوا واختلفوا

1 () الأنبياء: 92.

2 () آل عمران: 110.

وأصبحوا شيعياً، كل حزب بما لديهم فرحون، وصدق فيهم قول النبي ﷺ (افتقرت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وافتقرت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) رواه أبو داود من حديث أبي هريرة⁽¹⁾.

وكان هذا التفرق نتيجة عوامل كثيرة نبيها في هذا الكتاب بحول الله تعالى، كما سنبين بعون الله سبحانه أهم الفرق ومبادئ كل فرقه، ونبين مواطن الخطأ والصواب⁽²⁾.

لماذا ندرس أصول وتاريخ الفرق الإسلامية ؟

يقول محمد العبد: "وقد يظن البعض أن الحديث عن فرقة بادت -أو كادت- ترف عقلي، أو رياضة فكرية، تنبئ عن ملء حيز من الفراغ في الوقت والفكر جميعاً، وقد يذهب هذا البعض مذهباً أكثر إيغالاً في العجب من أولئك الذين يجهدون أنفسهم في نشر أفكار قد درست، وصحائف قد طويت، وسير قد انقضت، وخاصة الأمر يتعلق بأفكار هي في الأصح الأغلب دخيلة على الإسلام، مقتاة على منهجه، هدامة لأصوله ثم لفروعه".

1 () السلسلة الصحيحة للألباني/203.

2 () انظر مقدمة كتاب تاريخ الفرق الإسلامية د. محمود محمد مزروعة.

وإننا لنود أن نقف مع أولئك وقفة نستجلى فيها وجه الحق فيما يبدو إثارتته، فإننا نرى أن فهم الدافع إلى كتابة بحث من الأبحاث وتبيينه شافياً معين للقارئ والكاتب معاً على الخوض فى الموضوع بقلم لا يتردد فى نشر ما طوى، أو إظهار ما خفى، وبعقل واع متفهم لما قد يجده من غرائب ينبو عنها الحس الإسلامى السليم، وبقلب عامر بالرغبة فى الوصول إلى الهدف وإحقاق الحق.

إن إعادة الحديث عن مذاهب مضت، وبيان ما فيها من بطلان وإظهار عوارها هو منهج مستمد من كتاب الله تعالى، فلقد قص علينا القرآن الكريم نبأ قوم لوط وقوم صالح وقوم هود، وما كان من غرور بني إسرائيل فى دينهم والتوائهم فى عقيدتهم، مقارعاً لهم الحجة بالحجة مفنداً أباطيلهم بعد ذكرها كما قالوها دون حذف أو تبديل، فالحكم فى هذا الصدد هو الغاية التى يهدف إليها من وراء البيان، إن كانت للاعتبار من أحداثها والحذر من أفكارها فإن فى ذلك الفضل كل الفضل، أما إن كانت الأخرى، فهو الفساد وإشاعة الفاحشة لهدم العقول وإماتة القلوب هذه **واحدة.**

والأخرى: أن الأفكار لا تموت بموت أصحابها، فالفكر نتاج عقلى إنسانى أقرب فى مادته إلى الروح منه إلى الجسد، وحياته أطول أمداً من حياة أصحابه، وبقاؤه مرهون بقوة إشعاعه -حقاً كان أو باطلاً- ثم هى كالجراثيمة التى تنتقل عدواها فتصيب الناس

بمثل ما أصابت به صاحبها. تلك هى طبيعة الفكر ونتاج العقل، فلا بد من استيعاب تلك الخصيصة التى ثبتت بالاستقراء من خلال تاريخ الفكر الإنسانى عامة.

ثم ثالثة ... وهى أنك إذا تأملت ما تحصل للبشر من أفكار على امتداد الزمان والمكان، فإنك واجد تشابهاً كبيراً فيما بينهم وستعجب من هذا التشابه، وكأنه مستمد بعضه من بعض.

ولا شك أن طوائف من تلك الأفكار قد استفادت من بعضها وما ذلك إلا نتيجة استعداد العقل وتوجهاته الأصلية وقوابله الفكرية والنفسية والأولية التى ركبها الله فيه، فينتج له مع معطيات التفاعل الاجتماعى والنفسى أفكاراً تتشابه فى أصولها إلى حد كبير⁽¹⁾. أهـ.

بيان العقائد الفاسدة من مطالب الدعوة إلى الله تعالى:

يقول الدكتور ناصر العقل: واعلم أن حماية الدين والعقيدة والشريعة والدفاع عنها وبيان ما يخالفها من مطالب الدعوة إلى الله تعالى، فالدعوة إلى الله تعالى تتضمن غايتين لا تصح الدعوة إلا بهما وهما ركناهما:

الركن الأول: تقرير الدين والعقيدة والشريعة

¹ () انظر مقدمة كتاب دراسات فى الفرق "المعتزلة بين القديم والحديث" محمد العبد، طارق عبد الحليم.

وتعلمها وتعليمها ونشرها والعمل بها.

والركن الثانى: حماية الدين والعقيدة والشريعة والدفاع عنها وبيان ما يخالفها، وكل ذلك منهج القرآن وعليه عمل النبي ﷺ وأصحابه وأئمة السلف وهو سبيل المؤمنين.

فإن التصدى لأهل البدع والأهواء والافتراق من سنن الهدى ومن مطالب الدين وغاياته، ومن أبواب الجهاد، وأعلى درجات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفق غايات الدعوة ومقاصدها.

وكما قال الشيخ بكر أبو زيد -حفظه الله- فى "الرد على المخالف من أصول الإسلام" وهو عنوان كتاب له:

أما إنه من أبواب الجهاد لحديث أنس أن النبي ﷺ قال: **(جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم)**⁽¹⁾.

والجهاد بالقلم فرع من الجهاد باللسان، بل هو أبلغ وأعم فائدة.

ومن هذا المنطلق، وبناء على هذا التصور شرعت مستعينا بالله ولا حول ولا قوة إلا بالله فى الكتابة عن الأهواء والافتراق والبدع، ونشأتها وأصولها ومصادرها ورؤوسها ومناهجها وسماتها ومواقف السلف منها، مع الوقوف عند مواطن العبر واستجلاء الفوائد

¹ () أخرج الحاكم وصححه ووافقه الذهبي وصححه الألباني فى صحيح الجامع الصغير (3085).

والتركيز على جانب التحذير من مسالك أهل الأهواء عند العرض، وكشف فسادها وزيفها وعوارها، ومع الحرص على عدم التعمق في تفاصيل المقالات والشبهات، إلا عند الضرورة، والاقتصار على الإجمال وبيان الأصول والمناهج والشواهد على جهة العموم، خوفاً من تلوث القارئ بشبهات القوم كما هو منهج السلف حيث كانوا يعرضون مقولات الأهواء إجمالاً ويردونها تفصيلاً⁽¹⁾.

ولا بد لدارس أحوال الماضين وأوضاع السابقين أن يلمَّ إماماً واسعاً بذلك الرصيد الذي جمع فأوعى، جمع مآثر الأولين وأخطاءهم، وتلك حصيلة ممتازة وعبرة مستفادة، جديرة بتصحيح مسار الحياة.

ومما يجدر ذكره أن أهم شيء يحث عليه القرآن، ومن أجله أنزل الله الكتب وأرسل الرسل هو تصحيح العقائد وتغيير المجتمعات، ولهذا كان الإلحاح في القرآن لينظر الناس إلى سنن المذنبين خلوا من قبل وهى التى على أساسها ترتفع وتنخفض المجتمعات، وعلى أساسها يكافئ الله ويعاقب، وعلى البشر أن يتفهموا هذه السنن حتى ينالوا رحمة الله ويتعدوا عن انتقامه ... وفى هذا يقول تعالى **﴿وإن يعودوا فقد مضت سنة الأولين﴾**⁽²⁾⁽³⁾.

1 () انظر كتاب مقدمات فى الأهواء والافتراق والبدع، دكتور ناصر عبد الكريم العقل ص 10، 11.

2 () الكشف الفريد عن معاول الهدم ونقائص التوحيد تأليف/ خالد محمد على الحاج 1/66.

3 () الأنفال: 38.

أول شبهة وقعت فى الملة الإسلامية

كانت شبهة إبليس -لعنه الله- هى أول شبهة وقعت فى الخليقة، وكان مصدرها استبداده بالرأى فى مقابلة النص، واختياره الهوى فى معارضته الأمر، واستكباره بالمادة التى خلق منها -وهى النار- على مادة آدم عليه السلام وهى الطين⁽¹⁾.

وقد انشعبت من هذه الشبهة سبع شبهات وسرت فى الخليقة، وسرت فى أذهان الناس حتى صارت مذاهب بدعة وضلالة، وتلك الشبهات مسطورة فى شرح الأناجيل الأربعة، ومذكورة فى التوراة متفرقة على شكل مناظرات بين إبليس وبين الملائكة، بعد الأمر بالسجود والامتناع عنه. والمعلوم أن كل الشبهات الناشئة هى من شبهات اللعين إبليس.

وجاء فى التنزيل فى قوله تعالى: **وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**⁽²⁾.

وشبهه النبي ﷺ كل فرقة ضالة من هذه الأمة بأمة ضالة من الأمم السالفة فقال: **(الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ)**⁽³⁾ وقال: **(والمشبهة يهود هذه**

1 () الملل والنحل: ج1 ص 21 وما بعدها.

2 () البقرة: 168.

3 () رواه أبو داود والحاكم من حديث ابن عمر، وحسنه الألبانى فى الطحاوية والجامع.

الأمّة والروافض نصاراهما). وقال:

«أما إذا كان الأمر في الدنيا، فليس منكرًا، بل هو منكر في الآخرة. وقد قال النبي: «مَنْ كَفَرَ فِي الدُّنْيَا كَفَرَ فِي الآخِرَةِ»

وهكذا يمكن⁽¹⁾ أن نقرر في زمان كل نبى، ودور صاحب كل ملة وشريعة أن شبهات أمته في آخر زمانه، ناشئة من شبهات خصماء أول زمانه من الكفار والملحدين، وأكثرها من المنافقين، وإن خفى علينا ذلك في الأمم السابقة لتمادى الزمان، فلم يخف في هذه الأمة أن شبهاتها نشأت كلها من شبهات منافقى زمن النبى عليه الصلاة والسلام، إذ لم يرضوا بحكمه فيما كان يأمر وينهى. وشرعوا فيما لا مسرح للفكر فيه ولا مسرى، وسألوا عما منعوا من الخوض فيه والسؤال عنه، وجادلوا بالباطل فيما لا يجوز الجدل فيه.

اعتبر حديث ذى الخويصرة التميمى إذ قال: اعدل يا محمد، فإنك لم تعدل. حتى قال عليه الصلاة والسلام: "إن لم أعدل فمن يعدل؟!". فعاد اللعين وقال: هذه قسمة ما أريد بها وجه الله تعالى. وذلك خروج صريح على النبى عليه الصلاة والسلام. وقد صار من اعترض على الإمام المحق خارجياً، فمن اعترض على الرسول، أحق بأن يكون خارجياً، أو ليس ذلك قولاً بتحسين العقل وتقيحه؟. وحكماً

¹ () رواه الشيخان. سنن: بفتح المهملة أى طريق من كان قبلكم. والمعنى: لتتبعن طريقهم فى كل ما فعلوه، وتشبهوهم فى ذلك كتشابه ريش السهم.

بالهوى فى مقابلة النص، واستكباراً على الأمر بقياس العقل؟. حتى قال عليه الصلاة والسلام: **(سيخرج من ضئضىء هذا الرجل قوم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)**⁽¹⁾.

واعتبر حال طائفة أخرى من المنافقين يوم أحد إذ قالوا: **لو كان لنا من الأمر شىء ما قتلنا ههنا**⁽²⁾ وقولهم: **لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا**⁽³⁾.

فهل ذلك إلا تصريح بالقدر؟. وقول طائفة من المشركين: **لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شىء**⁽⁴⁾. وقول طائفة: **أنطعم من لو يشاء الله أطعمه**⁽⁵⁾ فهل هذا إلا تصريح بالجبر؟.

واعتبر حال طائفة أخرى جادلوا فى ذات الله، تفكراً فى جلاله، وتصرفاً فى أفعاله حتى منعهم وخوفهم بقوله تعالى: **ويرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء وهم يجادلون فى الله وهو**

1 () رواه البخارى: الضئضىء: الجنس. والأصل والمحتد، يقال: فلان من ضئضىء صدق: أى من محتد صدق.

2 () آل عمران: 154.

3 (3) آل عمران: 154.

4 (4) آل عمران: 156.

5 () النحل: 35.

6 () يس: 47.

شديد المحال (7).

فهذا ما كان فى زمانه عليه الصلاة والسلام وهو على شوكته وقوته وصحة بدنه، والمنافقون يخادعون فيظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، وإنما يظهر نفاقهم بالاعتراض فى كل وقت على حركاته وسكناته، فصارت الاعتراضات كالبذور وظهرت منها الشبهات كالزروع.

وأما الاختلافات الواقعة فى حال مرضه عليه الصلاة والسلام، وبعد وفاته بين الصحابة رضى الله عنهم، فهى اختلافات اجتهادية كما قال العلماء، كان غرضهم منها إقامة مراسم الشرع، وإدامة مناهج الدين ... وتعميماً للفائدة نذكر بعض الخلافات الاجتهادية التى وقعت بين أصحاب النبى ﷺ وهى خلافات ما كانت فى العقيدة ولا فى صلب الإسلام، إنما كانت خلافات سياسية أو إن شئت فقل إدارية.

فأول تنازع:

وقع فى مرض الرسول عليه الصلاة والسلام فيما رواه الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى بإسناده عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال: لما اشتد بالنبى ﷺ مرضه الذى مات فيه قال: **(إِنَّهُنَّ بَدْوَةٌ وَقِرْطَاسٌ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضْلُوا بَعْدِي)**، فقال عمر رضى الله عنه: إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع، حسبنا كتاب الله، وكثر اللغط،

7 () الرعد: 13.

فقال النبي ﷺ: **(قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع)**. قال ابن عباس: الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله ﷺ.

الخلافة الثانية:

في مرضه ﷺ أنه قال: **(جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه)**، فقال قوم: يجب علينا امتثال أمره - وأسامة قد برز من المدينة-، وقال قوم: قد اشتد مرض النبي عليه الصلاة والسلام فلا تسع قلوبنا مفارقتة، والحالة هذه، فنصبر حتى نبصر أي شيء يكون من أمره.

وإنما أوردت هذين التنازعين، لأن المخالفين ربما عدوا ذلك من الخلافات المؤثرة في أمر الدين، وليس كذلك، وإنما كان الغرض كله إقامة مراسم الشرع في حال تزلزل القلوب، وتسكين نائرة الفتنة المؤثرة عند تقلب الأمور⁽¹⁾.

الخلافة الثالثة:

في موته عليه الصلاة والسلام، قال عمر بن الخطاب: من قال أن محمداً قد مات قتلته بسيفي هذا، وإنما رفع إلى السماء كما رفع عيسى عليه السلام. وقال أبو بكر بن أبي قحافة رضى الله عنه: من كان يعبد محمد فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لم يموت ولن يموت. وقرأ قول

1 () نائرة الفتنة: أسبابها.

الله سبحانه وتعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد
خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل
انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على
عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله
الشاكرين﴾⁽¹⁾.

فرجع القوم إلى قوله، وقال عمر رضى الله عنه:
كأنى ما سمعت هذه الآية حتى قرأها أبو بكر.

الخلافة الرابع:

فى موضع دفنه عليه السلام، أراد أهل مكة من
المهاجرين رده إلى مكة لأنها مسقط رأسه، ومأنس
نفسه، وموطئ قدمه، وموطن أهله، وموقع رحله.
وأراد أهل المدينة من الأنصار دفنه بالمدينة لأنها دار
هجرته، ومدار نصرته. وأرادت جماعة نقله إلى بيت
المقدس لأنه موضع دفن الأنبياء، ومنه معراجة إلى
السماء، ثم اتفقوا على دفنه بالمدينة لما روى عنه
عليه الصلاة والسلام: **(الأنبياء يدفنون حيث
يموتون)**⁽²⁾.

الخلافة الخامس:

فى الإمامة، وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة،

1 () آل عمران: 144

2 () روى الترمذى من حديث أبى بكر رضى الله عنه مرفوعاً:
**(ما قبض الله نبياً إلا فى الموضع الذى يجب أن يدفن
فيه)**. قال الترمذى: حديث غريب، وصححه الألبانى فى
صحيح سنن الترمذى.

إذ ما سُئل سيفٌ في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان، وقد سهل الله تعالى في الصدر الأول، فاختلف المهاجرون والأنصار فيها، فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير. واتفقوا على رئيسهم سعد بن عبادة الأنصاري، فاستدركه أبو بكر وعمر رضی الله عنهما في الحال، بأن حضرا سقيفة بنى ساعدة وقال عمر: كنت أזור⁽¹⁾ في نفسي كلاماً في الطريق، فلما وصلنا إلى السقيفة أردت أن أتكلم فقال أبو بكر: مه⁽²⁾ يا عمر، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر ما كنت أقدره في نفسي كأنه يخبر عن غيب، فقبل أن يشتغل الأنصار بالكلام مددت يدي إليه فبايعته وبايعه الناس وسكنت الفتنة، إلا أن بيعة أبي بكر كانت فلتة⁽³⁾ وقى الله المسلمين شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، فأیما رجل بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فإنها تغرة⁽⁴⁾ يجب أن يقتل.

وإنما سكنت الأنصار عن دعواهم لرواية أبي بكر عن النبي عليه الصلاة والسلام: **(الأئمة من قريش)**. وهذه البيعة هي التي جرت في السقيفة، ثم لما عاد إلى المسجد اثنال⁽⁵⁾ الناس عليه وبايعوه عن رغبة، سوى جماعة من بنى هاشم وأبي سفيان من بنى أمية، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب

1 () أזור كلاماً: أحسن كلاماً وأقومه وأنمقه.

2 () مه: اكفف.

3 () فلتة: دون تدبر وتمهل.

4 () تغرة: غرر بنفسه تغريراً وتغرة: عرضها للهلاك.

5 () اثنال عليه الناس: انصبوا عليه وتكاثروا حوله.

رضى الله عنه، كان مشغولاً بما أمره النبي ﷺ من تجهيزه ودفنه وملازمة قبره من غير منازعة ولا مدافعة.

الخلافة السادسة:

فى أمر فذك⁽¹⁾ والتوارث عن النبي عليه الصلاة والسلام، ودعوى فاطمة عليها السلام وراثة تارة وتمليكا أخرى، حتى دفعت عن ذلك بالرواية المشهورة عن النبي عليه الصلاة والسلام (نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة).

الخلافة السابعة:

فى قتال مانعى الزكاة، فقال قوم: لا نقاتلهم قتال الكفرة. وقال قوم: بل نقاتلهم. حتى قال أبو بكر رضى الله عنه: لو منعونى عقلاً مما أعطوا رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه. ومضى بنفسه إلى قتالهم، ووافقهم جماعة الصحابة بأسرهم. وقد أدى اجتهاد عمر رضى الله عنه فى أيام خلافته إلى رد السبايا والأموال إليهم وإطلاق المحبوسين منهم والإفراج عن أسرهم.

الخلافة الثامنة:

1 () فذك: قرية شمال المدينة كانت لليهود، ولما انهزم يهود خيبر خشى يهود فذك على أنفسهم فسلموا قريتهم للنبي عليه الصلاة والسلام دون قتال، فكانت خالصة له ينفق منها، وعلى بعض المحتاجين من أبناء بنى هاشم.

فى تخصيىص⁽¹⁾ أبى بكر عمر بالخلافة وقت الوفاة، فمّن الناس من قال: قد وليت علينا فظاً غليظاً. وارتفع الخلاف بقول أبى بكر: لو سألتى ربى يوم القيامة لقلت: وليت عليهم خيرهم.

وقد وقع فى زمانه اختلافات كثيرة فى مسائل ميراث الجد والأخوة والكلالة⁽²⁾ وفى عَقْل⁽³⁾ الأصابع وديات الأسنان، وحدود بعض الجرائم التى لم يرد فيها نص. وإنما أهم أمورهم: الاشتغال بقتال الروم، وغزو العجم، وفتح الله تعالى الفتوح على المسلمين، وكثرت السبايا والغنائم، وكانوا كلهم يصدرون عن رأى عمر رضى الله عنه، وانتشرت الدعوة وظهرت الكلمة، ودانت العرب، ولانت العجم.

الخلاف التاسع:

فى أمر الشورى واختلاف الآراء فيها، واتفقوا كلهم على بيعة عثمان رضى الله عنه، وانتظم الأمر واستمرت الدعوة فى زمانه وكثرت الفتوح وامتلاً بيت المال، وعاشر الخلق على أحسن خلق وعاملهم بأبسط يد، غير أن أقاربه من بنى أمية قد ركبوا نُهابر⁽⁴⁾ فركبته، وجاروا فجير عليه ووقعت فى زمنه

1 () انظر كلام أبى بكر فى هذا الموضوع: ج1 ص 8 من الكامل للبرد. مصطفى الحلبي.

2 () من عدا الولد والوالد من الوراثة، وقيل: الكلالة من مات ولا والده ولا ولد.

3 () العقل: ما يدفع للمجنى عليه كتعويض لما أصابه.

4 () مهالك، جمع نهيرة بضم النون فيهما.

اختلافات كثيرة، وأخذوا عليه أحداثاً كلها محالة⁽¹⁾ على بنى أمية. منها:

- رده الحكم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول الله ﷺ وكان يسمى طريد رسول الله، وبعد أن تشفع أبا بكر وعمر رضى الله عنهما أيام خلافتهما فما أجابا إلي ذلك، ونفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخاً.

- ومنها نفيه أبا ذر إلى الرّبذة⁽²⁾، وتزويجه مروان بن الحكم بنته، وتسليمه خمس غنائم إفريقية له وقد بلغت مائتى ألف دينار.

- ومنها إيواؤه عبد الله بن سعد بن أبى سرح - وكان رضيعه - بعد أن أهدر النّبى عليه الصلاة والسلام دمه، وتوليته إياه مصر بأعمالها وتوليته عبد الله بن عامر البصرة حتى أحدث فيها ما أحدث، إلى غير ذلك مما نقموا عليه، وكان أمراء جنوده: معاوية بن أبى سفيان عامل الشام. وسعد بن أبى وقاص عامل الكوفة، وبعده الوليد بن عقبة، وسعيد بن العاص وعبد الله بن عامر عامل البصرة، وعبد الله بن سعد بن أبى السرح عامل مصر، وكلهم خذلوه ورفضوه حتى أتى قدره عليه وقُتِلَ مظلوماً فى داره، وثارَت الفتنة من الظلم الذى جرى عليه ولم تسكن بعد.

(1) محالة أى: محمولة ومنسوبة.

(2) الرّبذة: من قرى المدينة.

الخلاف العاشر:

فى زمان أمير المؤمنين على رضى الله عنه بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له.

فأوله: خروج طلحة والزبير إلى مكة، ثم حمل عائشة إلى البصرة ثم نصب القتال معه. ويعرف ذلك بحرب الجمل، والحق أنهما رجعا وتابا، إذ ذكرهما أمراً فتذكراه. فأما الزبير فقتله ابن جرموز بقويس وقت الانصراف، وهو فى النار لقول النبى ﷺ: **(بشّر قاتل ابن صفية بالنار)**⁽¹⁾، وأما طلحة فرماه مروان بن الحكم بسهم وقت الإعراض⁽²⁾ فخر ميتاً. وأما عائشة رضى الله عنها فكانت محمولة على ما فعلت، ثم تابت بعد ذلك ورجعت.

والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين، ومخالفة الخوارج، وحملة على التحكيم، ومغادرة عمرو بن العاص أبا موسى الأشعري، وبقاء الخلاف إلى وقت وفاته مشهور.

وكذلك الخلاف بينه وبين الشراة⁽³⁾ المارقين بالنهروان⁽⁴⁾ عقداً وقولاً ونصب القتال معه فعلاً

1 () رواه أحمد فى المسند من حديث على بن أبى طالب موقوفاً، وصحه أحمد شاكر فى المسند.

2 () وقت الإعراض: وقت أن أعرض عن القتال، أى كف واعتزل الحرب.

3 () الشراة: الخوارج والواحد شارة. سموا بذلك لقولهم شربنا أنفسنا فى طاعة الله.

4 () النهروان: عدة قرى بين واسط وبغداد.

ظاهراً معروفاً، وبالجملة كان على رضى الله عنه مع الحق والحق معه، وظهر فى زمانه الخوارج عليه مثل الأشعث بن قيس، ومسعود بن مذكى التميمى، وزيد بن حصين الطائى وغيرهم، وكذلك ظهر فى زمانه الغلاة فى حقه مثل عبد الله بن سبأ وجماعة معه، ومن الفريقين ابتدأت البدعة والضلالة، وصدق فيه قول النبى ﷺ: **(يَهْلِكُ فِيهِ اثْنَانِ: مُحِبُّ غَالٍ وَمُبْغِضٌ قَالٍ)**⁽¹⁾.

1 () روى الإمام أحمد فى المسند عن على رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال له: **(إِنْ مَثَلُكَ مِثْلُ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ)** وقال على: "يَهْلِكُ فِيَّ رَجُلَانِ: مُحِبٌّ مَفْرُطٌ يَقْرَظُنِي بِمَا لَيْسَ فِيَّ، وَمُبْغِضٌ يَحْمِلُهُ شَتَانِي عَلَى أَنْ يِبْهَتَنِي"، حسنه الشيخ أحمد شاكر فى السند، وفى روايته من ضعفه ابن معين، والحديث ضعفه الهيثمى فى مجمع الزوائد. وقال الألبانى فى ظلال الجنة: سنده ضعيف حديث 987. ولكن صححه الألبانى من حديث على رضى الله عنه موقوفاً عند ابن أبى عاصم برقم/ 983 "ليحبني قوم حتى يدخلوا النار فيّ وليبغضني قوم حتى يدخلوا النار فى بغضى" وقال الألبانى صحيح على شرط الشيخين.

وفى نفس الكتاب عن على رضى الله عنه "يَهْلِكُ فِيَّ رَجُلَانِ مَفْرُطٌ فِي حَبِي وَمَفْرُطٌ فِي بَغْضِي" وحسن إسناده الألبانى.

تعريف الافتراق والأهواء والبدع⁽¹⁾

أولاً: الافتراق تعريفه:

الافتراق فى اللغة: خلاف الاجتماع قال الله تعالى: **﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾**⁽²⁾.

"والتَّفَرُّقُ والافتراق سواء. ومنهم من يجعل التفرق للأبدان، والافتراق فى الكلام، يقال: فرقت بين الكلامين فافترقا، وفَرَّقْتُ بين الرجلين فتَفَرَّقَا"⁽³⁾.

الافتراق فى الاصطلاح:

الافتراق فى الشرع يطلق على أمور:

1. التفرق فى الدين، والاختلاف فيه، ومن ذلك

قوله تعالى: **﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾**. وقوله، **﴿: (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين أو ثنتين وسبعين فرقة..)** الحديث⁽⁴⁾، وهو الاختلاف فى الأصول، واختلاف التضاد المؤدى إلى التنازع فى الدين والخروج عن السنة.

2. الافتراق عن جماعة المسلمين، فى أمر

1 () هذا الفصل مختصر من كتاب مقدمات فى الأهواء

والافتراق والبدع للدكتور ناصر عبد الكريم العقل.

2 () آل عمران: 103.

3 () انظر لسان العرب، مادة (فرق) 10/301.

4 () القاموس المحيط 1185 (فرق).

يقتضى الخروج عن أصولهم فى الاعتقاد أو الشذوذ عنهم فى المناهج، أو الخروج على أئمتهم، أو استحلال السيف فيهم، فهو مفارق. ومنه قوله: **(من فارق الجماعة شبراً فقد خلع ربة الإسلام من عنقه)**⁽¹⁾. ولفظ مسلم: **(من خرج من الطاعة وفارق الجماعة، ثم مات، مات ميتة جاهلية، ومن قُتل تحت راية عمية، بغضب للعصية، ويقا تل للعصية فليس من أمتى، ومن خرج من أمتى على أمتى، يضرب برها وفاجرها، ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى بذى عهدها فليس منى)**⁽²⁾.

وقد ذكر أصنافاً من المفارقين الخارجين وهم:

1. المفارقون للجماعة.
2. والخارجون من الطاعة.
3. والخارجون على الأمة بالسيف.
4. والمقاتلون تحت راية عمية وهو الأمر الأعمى الذى لا يستبين وجهه، ومنه قتال العصية، و قتال الفتنة، ومنه القوميات والشعارات والقبليات، والحزبيات ونحوها. كل ذلك داخل فى المفارقة والأهواء.

1 () أخرجه أحمد فى المسند 5/180 عن أبى ذر، والحاكم فى المستدرک 1/117، وأبو داود (4758) وصححه الألبانى، انظر: صحيح الجامع الصغير، الحديث رقم (6286).

2 () أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين، الحديث (1848)، 3/1477.

وكل هذه الأصناف وجدت فى أهل الافتراق
والأهواء والفرق المتفرقة المفارقة.

والتعريف الشامل للافتراق:

هو الخروج عن السنة والجماعة فى أصل أو أكثر
من أصول الدين الاعتقادية منها أو العملية أو
المتعلقة بالمصالح العظمى للأمة، ومنه الخروج على
أئمة المسلمين وجماعتهم بالسيف.

وأهل الافتراق:

هم الفرقة المفترقة عن طريق السنة والجماعة
المباينة لنهج السلف الصالح، وهم: أصحاب السيف،
الخارجون على أئمة المسلمين، ومنهم أهل الجدل
والخصومات فى الدين، وأهل الكلام، وأصحاب البدع
والمحدثات فى الدين، كالخوارج، والشيعية، والقدرية،
والمرجئة، وغيرهم.

وفى العصور المتأخرة ظهرت أهواء حادثة،
كأصحاب الاتجاهات الحديثة المنحرفة، كالقومية،
والبعثية، والعلمانية، فهم كلهم فى سبيل الفرقة، بل
غالبهم فى سبيل الردة والخروج من الملة.

وأهل الافتراق والأهواء كلهم أصحاب بدع، اعتقادية
كانت أو قولية أو عملية، أو أحدها أو كلها، فهى غالباً
متلازمة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والبدعة مقرونة
بالفرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة، فيقال: أهل

السنة والجماعة، كما يقال: أهل البدعة والفرقة"⁽¹⁾.
فالفُرْقَةُ: أعظم سمة من سمات أهل البدع
والأهواء.

ومن كان على السنة، وتلبس ببدعة غير مغلظة
ولم يكن داعية لها فلا يخرج ذلك عن السنة، كحال
قتادة في قوله بالقدر، وعبد الرزاق بن همام،
والحاكم النيسابوري في التشيع، وابن حجر والنووي
في تأويلاتهما.

ثانياً: الأهواء تعريفها:

الأهواء لغة: جمع، واحدها هوى⁽²⁾. وهوى يهوى
بمعنى: سقط⁽³⁾.

وفي الجملة فإن هذه المعاني للهوى تدور حول:
الميل إلى رغبة النفس وشهواتها، ومحبة الشيء
وغلبته على القلب، واستحواذ الشياطين، والحيرة
والضلال والفجور والظلم.

والهوى شرعاً: خلاف الهدى.

فهو ميل النفس إلى ما ترغبه، وميل القلب إلى ما
يحبه إذا خرج ذلك عن حد الشرع والاعتدال. ويكون
ذلك في الشهوات والعقائد والآراء والمذاهب.

1 () الاستقامة 1/42.

2 () انظر لسان العرب 170/15-173، مادة (هوا)، والمعجم
الوسيط ص(1012).

3 () انظر لسان العرب 170/15-173، مادة (هوا)، والمعجم
الوسيط ص(1012).

وأهل الأهواء:

هم كل من خالف السنة والجماعة.

وأهل البدع هم:

كل من أحدث فى الدين ما ليس منه فى الاعتقادات، والأقوال، والأعمال، ولها عند عامة أهل العلم إطلاقان:

الأول: عام حيث تطلق كلمة (أهل البدع) على كل أهل الأهواء والافتراق والمبتدعات الاعتقادية والقولية والعملية: كالخوارج، والشيعية، والقدرية، والمرجئة، والجبرية، وغيرهم.

الثانى: خاص حيث تطلق كلمة (أهل البدع) على أصحاب البدع العملية: كالمقابرية، وأصحاب التوسلات البدعية، والصوفية الطرقية، وبدع الأذكار، والمشاهد، والمزارات، ونحو ذلك.

والإطلاقان لا يتعارضان بل يتداخلان، لكن قد يكون إطلاق (أهل البدع) على البدع العملية أكثر، لأنها أظهر وأعم، وأكثر فى الناس ويدركها العامة والخاصة (أهل العلم).

أما البدع الاعتقادية فهى مما لا يدركه إلا أهل العلم، ويخفى أكثره على العامة، والبدع الاعتقادية ليست ظاهرة غالباً.

هذا مع العلم أن البدع الاعتقادية والعملية تتلازمان على الأغلب.

الفرق بين الاختلاف والافتراق

المتأمل للنصوص الشرعية التي ورد فيها ذكر الاختلاف والافتراق، وكذلك أقوال أهل العلم، وواقع الأمة يتحصل على ما يلي:

1. أن الافتراق: أشد أنواع الاختلاف، وثمره من ثماره.
2. إن من الاختلاف ما لا يصل إلى حد الافتراق، وهو أكثر أنواع الخلاف بين الأمة، فالخلاف بين الصحابة والتابعين والأئمة والعلماء لم يصل إلى حد الافتراق ولا التنازع في الدين.
3. أن كل افتراق اختلاف، وليس كل اختلاف افتراق.
4. أن الاختلاف سائغ شرعاً، والافتراق غير سائغ.
5. أن الافتراق إنما يكون في أصول الاعتقاد والقطعيات والإجماع، وما يؤدي إلى الشذوذ عن جماعة المسلمين والخروج على أئمتهم، والاختلاف دون ذلك.
6. الافتراق مذموم كله، والاختلاف ليس كله مذموماً. فإن:
 - أ. الاختلاف يعذر صاحبه إذا كان مجتهداً، والافتراق لا يعذر صاحبه.
 - ب. الاختلاف عن اجتهاد يؤجر عليه المجتهد،

والافتراق مأزور صاحبه.

ج. الافتراق يكون عن هوى، أما الاختلاف فلا يلزم منه ذلك.

د. الاختلاف رحمة، وأهله ناجون إن شاء الله، والفرقة عذاب، وأهله هالكون ومتوعدون.

وقال الشاطبي: "قال (يعنى بعض العلماء): كل مسألة حدثت فى الإسلام واختلف الناس فيها، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة -علمنا أنها من مسائل الإسلام، وكل مسألة حدثت وطرات، فأوجبنا العداوة والبغضاء والتدابير والقطيعة- علمنا أنها ليست من أمر الدين فى شئ، وأنها التى عنى رسول الله ﷺ، بتفسير الآية، وهى قوله تعالى:"

﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾

: ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾

﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ . ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ .

﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ . ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ .

: ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾

﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ ﴿لَا يَجْرِمُونَ عَلَيْكَ ذُنُوبَهُمْ بِمَا فَعَلُوا فَكُنْ حَتُومًا عَلَيْهِمْ كَلِمَاتُهُمْ يَوْمَ يَكْفُرُونَ﴾ . من حديث ابن

عمر: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يَأْرُزُ⁽¹⁾ بين المسجدين كما تَأْرُزُ الحية إلى جحرها)⁽²⁾.

وبين، □، أن الغرباء (أناس صالحون في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)⁽³⁾.

والحديث نص قاطع في أنه يكون أهل الأهواء والافتراق كثيرين، حتى يشعر أهل الحق والسنة بالغرابة في بعض الأزمان، والله المستعان.

1 () يَأْرُزُ: تَفَبَّضَ وَتَجَمَّعَ.

2 () صحيح مسلم، كتاب الإيمان، الحديث(146).

3 () أخرجه أحمد في المسند 2/177، 2/222، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير رقم (3816)، وانظر الغرباء الأولون للشيخ سلمان العودة ص 47 وما بعدها.

قواعد عامة فى الأهواء والافتراق⁽¹⁾

1. الرسول ﷺ وأصحابه هم القدوة فى الدين:

قال شيخ الإسلام: "والواجب على كل مسلم يشهد؛ أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده لا شريك له، وطاعة رسوله ﷺ يدور على ذلك، ويتبعه أين وجدته، ويعلم أن أفضل الخلق بعد الأنبياء هم الصحابة، فلا ينتصر لشخص انتصاراً مطلقاً عاماً إلا لرسول الله، ﷺ، ولا لطائفة انتصاراً مطلقاً عامة إلا للصحابة -رضى الله عنهم أجمعين- فإن الهدى يدور مع الرسول حيث دار، ويدور مع أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا، فإذا أجمعوا لم يجمعوا على خطأ قط، بخلاف أصحاب عالم من العلماء، فإنهم قد يجمعون على خطأ"⁽²⁾.

2. مصادر تلقى العقيدة:

- 0 مصادر تلقى العقيدة الحق، هى: الكتاب، والسنة، وإجماع السلف. وهذه هى مصادر الدين.
- 0 وإذا اختلفت فهوم الناس لنصوص الدين، فإن فهم

¹ () هذا الفصل مختصر من كتاب مقدمات فى الأهواء والافتراق والبدع للدكتور ناصر عبد الكريم العقل.

² () منهاج السنة (5/261، 262).

السلف هو الحجة، وهو القول الفصل فى مسائل الاعتقاد.

•0 ومنهج السلف فى تقرير العقيدة هو الأعلم والأسلم والأحكم. ويتمثل ذلك بآثارهم الموثوقة فى مصنفاتهم، وفى كتب السنة والآثار.

•0 والعقيدة توقيفية لا يجوز تلقيها من غير الوحي.

•0 والعقيدة غيبية فى تفصيلها، فلا تدركها العقول استقلالاً، ولا تحيط بها الأوهام.

•0 وكل من حاول تقرير العقيدة من غير مصادرها الشرعية فقد افترى على الله كذباً، وقال على الله بغير علم.

•0 كما أن العقيدة مبناها على التسليم والاتباع: التسليم لله تعالى، والاتباع لرسوله، ﷺ.

قال الزهرى: "من الله - عز وجل - الرسالة، وعلى الرسول، ﷺ، البلاغ، وعلينا التسليم" (1).

•0 والصحابة - رضى الله عنهم - وأئمة التابعين وتابعيهم وأعلام السنة كانوا على هدى رسول الله، ﷺ، وسبيلهم هو سبيل المؤمنين، وآثارهم هى السنة والطريق المستقيم. قال الأوزاعى: "عليك بآثار من سلف، وإن رقصك الناس، وإياك وأراء الرجال، وإن زخرفوه لك بالقول، فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم" (2).

1 () أخرجه البخارى فى الصحيح، كتاب التوحيد، باب (46)، الفتح 13/508.

2 () تاريخ الإسلام للذهبي (141-160)/490.

وبهذا يتبين الفارق بين أهل السنة وأهل الأهواء.
- فأهل السنة يذعنون ويسلمون للوحي، وأهل
الأهواء ينازعون في ذلك.

- وأهل السنة يتبعون السلف، وأهل الأهواء
يجانبون آثار السلف.

- وأهل السنة يعتقدون أن مبنى الدين على
التصديق والإذعان والتسليم والطاعة لله تعالى
ولرسوله ﷺ، وليسيل المؤمنين، وأهل الأهواء
يعتمدون على عقولهم وعلمهم ومعرفتهم
وأهوائهم.

فلذلك تعددت مصادر الدين عند أهل الأهواء، من
الرأى، والعقل، والأوهام، والظنون، والذوق، وإيحاء
الشياطين، وآراء الرجال، والفلسفات، والروايات
الضعيفة والمكذوبة، وما لا أصل له كدعوى الكشف
والعلم اللدنى، والتلقى عن مصادر وهمية ومجهولة،
والتلقى عن الأمم الضالة والفرق الهالكة.

تنبيه: إياك أخی الكريم أن تعتمد في فهم عقيدة
السلف الصالح ومناهجهم في الدين على كتب
المقالات والتاريخ والأدب والتفسير⁽¹⁾ ونحوها،
فإن أكثرها مما كتبه خصومهم (إلا القليل).

فغالب كتب المقالات والنحل من تصنيف المعتزلة،
أو الشيعة أو أهل الكلام الذين ينقلون عن هذه
الطوائف، والذين يخالفون عقيدة السلف ومناهجهم.

1 () كالكشف للزمخشري، وتفسير الرازي، ونحوهما.

وأفضل من صنف فى عقائد الفرق من أهل المقالات (غير أئمة الحديث) أبو الحسن الأشعري، ومع ذلك فهو ينقل كثيراً من كتب المعتزلة وعباراتهم⁽²⁾.

فلا تعتمد فى نقل عقيدة السلف وفهمها والحكم عليها على أمثال:

النوبختى (شيعى) والبغدادى (متكلم)
والقمى (شيعى) والاسفرايينى (متكلم)

والكلبى وابنه (شيعيان) والشهرستانى (متكلم)

والمسعودى (شيعى معتزلى) والعراقى (متكلم)

والقاضى عبد الجبار (معتزلى) والغزالى أبو حامد (متكلم صوفى)

والرازى (متكلم)

ونحوهم.

إنما تتلقى عقيدة السلف من مصادرهم الخالصة وهى بعد كتاب الله تعالى:

1. كتب السنة والحديث المعتمدة عند السلف، مثل الصحيحين والسنن الأربعة والموطأ ونحوهم.

2. مصنفات أئمة الحديث فى العقيدة والرد على الخصوم، وكتب الآثار لهم، أمثال: الإمام أحمد ومالك والشافعى والبخارى والدارمى عثمان بن

² () انظر الفتاوى لابن تيمية 8/115.

سعيد، والمدارمى صاحب السنن، وابن قتيبة، والطبرى، وابن خزيمة، وابن بطة، واللالكائى، والملطى، والصابونى، والآجرى، والطحاوى، والهروى⁽¹⁾، وابن عبد البر، وابن رجب، والذهبى.

3. المصنفات الشاملة فى العقيدة والرد على خصومها لشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما.

4. كتب الرجال التى صنفها أئمة السنة والحديث، كالإمام أحمد والبخارى وابن حجر والذهبى والخطيب البغدادى.. ومن سار على نهجهم.

3. السلف أهل السنة والجماعة لا يختلفون فى أصل من الأصول:

من سمات أهل السنة والجماعة، "السلف الصالح"، أنهم يختلفون ولم يختلفوا فى أصل من أصول الدين، وقواعد الاعتقاد، فقولهم فى مسائل الاعتقاد قول واحد بحمد الله، كما قال ابن قتيبة: "إن أهل السنة لم يختلفوا فى شئ من أقوالهم إلا فى مسألة اللفظ"⁽²⁾ يعنى بذلك اللفظ بالقرآن هل هو مخلوق، أو غير مخلوق؟ ومع ذلك فإن خلافهم فى هذا - كما عند البخارى والإمام أحمد - خلاف لفظى حيث يجمعون على الأصل وهو أن القرآن كلام الله

1 () شيخ الإسلام الأنصارى الهروى من أنصار التصوف، وله فيه هفوات لكنه نصر عقيدة السلف وقارع أهل الكلام وكشف عوارهم.

2 () التعارض النقل والعقل لابن تيمية 1/263.

تعالى غير مخلوق.

بخلاف أهل البدع، فإنهم لا يوافقون أهل السنة فى الأصول أو بعضها، كما أنهم لا يتفقون على أصولهم، بل كل حزب بما لديهم فرحون، وإن الفرقة الواحدة منهم لا يتفق أفرادها على أصل كل الاتفاق.

أما عند أهل السنة (بحمد الله تعالى): فهم يتفقون جملة وتفصيلاً أئمتهم وعامتهم على أصول العقيدة.

فقول أهل السنة فى صفات الله تعالى وأسمائه وأفعاله واحد. وقولهم فى الكلام والاستواء والعلو لا يختلف. وقولهم فى الرؤية وسائر السمعيات لا يختلف. وقولهم فى الإيمان وتعريفه ومسائله واحد. وكذلك أصول الإيمان. وقولهم فى القدر واحد. وقولهم فى الأسماء والأحكام لا يختلف.

واختلاف أهل السنة إنما كان فى الاجتهاديات من أمور الأحكام، أو فرعيات المسائل الملحقة بالعقيدة مما لا يقطع به بنص قاطع، وذلك:

كمسألة اللفظ بالقرآن، ومسألة رؤية النبي ﷺ لربه فى المعراج هل كانت يقظة أم مناماً، ومسألة رؤية الله تعالى فى المنام، ومسألة ابن صياد هل هو الدجال الذى يخرج فى آخر الزمان أو غيره، ونحو ذلك.

وهذه الأمور ونحوها ليست من أصول الاعتقاد، والخلاف فيها دائر مع النصوص، لم يقل السلف برأيهم. والله أعلم.

4. اختلاف الصحابة لم يصل إلى التنازع والافتراق:

اختلف الصحابة -رضى الله عنهم- بعد رسول الله، في مسائل مهمة وأمور خطيرة، لكن اختلافهم كان ينتهى إما بالإجماع أو العمل على ما يترجح، أو يفصل فى الأمور الخليفة أو أهل الحل والعقد، أو يبقى الخلاف سائغاً، وفى ذلك كله لم يصل الأمر عندهم إلى حد التنازع فى الدين، ولا الافتراق والخروج على الجماعة، ولم يبع بعضهم على بعض.

وقال شيخ الإسلام: "ولهذا لم تحدث فى خلافة عثمان بدعة ظاهرة، فلما قُتِلَ وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان: بدعة الخوارج المكفرين لعلي، وبدعة الرافضة المدعين لإمامته وعصمته، أو نبوته أو إلهيته.

ثم لما كان فى آخر عصر الصحابة، فى إمارة ابن الزبير وعبد الملك، حدثت بدعة المرجئة والقدرية. ثم لما كان فى أول عصر التابعين فى أواخر الخلافة الأموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة. ولم يكن على عهد الصحابة شئ من ذلك" (1).

5. وكذلك بدع التأويل للصفات لم تحدث فى عهد الصحابة ولا منهم:

1 () منهاج السنة 6/231.

يقول ابن القيم: "وقد تنازع الصحابة -رضى الله عنهم- فى كثير من مسائل الأحكام، وهم سادات المؤمنين، وأكمل الناس إيماناً، ولكن بحمد الله لم يتنازعوا فى مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال"⁽¹⁾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومعلوم أن عصر الصحابة وكبار التابعين لم يكن فيه من يعارض النصوص بالعقليات، فإن الخوارج والشيعة حدثوا فى آخر خلافة على، والمرجئة والقدرية حدثوا فى أواخر عصر الصحابة، وهؤلاء كانوا ينتحلون النصوص، ويستدلون بها على قولهم، لا يدعون أنهم عندهم عقليات تعارض النصوص.

ولكن لما حدثت الجهمية فى أواخر عصر التابعين، كانوا هم المعارضين للنصوص برأيهم، ومع هذا فكانوا قليلين مقموعين فى الأمة.

وأولهم الجعد بن درهم، ضحى به خالد بن عبد الله القسرى"⁽²⁾.

6. احذر من ثلاث:

الأولى: احذر زلة العالم ولا تغمطه قدره:

ليس معصوماً إلا الرسول، □، أما غيره فإنه معرض للخطأ والسهو والزلل والهوى والضعف والتقصير والقصور.

1 () أعلام الموقعين 1/71.

2 () درء التعارض 5/244.

وإن من أخطر ما تتعرض له الأمة فى دينها زلّة العالم، لأن العالم قدوة ومحل ثقة الناس، فإذا زل فقد يتبعه الناس فى زلته دون بصيرة.

فلذلك يجب على أهل العلم وطلابه بيان الزلّة إذا حدثت من عالم دون الغض من قدره، ولا الحط من شأنه، بل يجب الاعتذار له، وغمر زلته فى بحر حسناته ومناقبه.

فإنه لم يسلم من الخطأ أحد من العلماء، وكثير من مجتهدى السلف وقع من أفرادهم ما يخالف السنة، ولم يقدر ذلك فى إمامتهم.

وأهل السنة إنما يتبعون الدليل، ويدورون معه حيث دار، ويقتدون بأئمة الهدى، ويحلونهم، ويعذرون المخطئ، ولا يتبعونه فيما أخطأ فيه.

قال شيخ الإسلام: " وكثير من مجتهدى السلف والخلف قد قالوا وفعّلوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة، وإما لآيات فهموا منها ما لم يرد منها، وإما لرأى رأوه وفى المسألة نصوص لم تبلغهم"⁽¹⁾.

وقد حدثت زلات عظام من أئمة أعلام، ولم يتابعهم السلف على زلاتهم، ولم يسكتوا عنها، ولم يغمطوهم حقهم وعلمهم وقدرهم.

فقد قال ابن عباس -رضى الله عنهما- بالمتعة، ثم

1 () الفتاوى لابن تيمية 19/191.

رجع⁽¹⁾، وكان له قدره قبل وبعد، وفسر مجاهد المقام المحمود بجلوس النبي ﷺ مع الله سبحانه على العرش⁽²⁾، وأنكر أكثر السلف هذا التفسير، ولم يقدح ذلك في إمامة مجاهد وقدره عندهم، وتشيع عبد الرزاق بن همام⁽³⁾، ولم ينكر السلف له علمه وقدره، وقال أبو حنيفة بالإرجاء⁽⁴⁾، ولم يوافق السلف على ذلك، ولم يقدح ذلك بفضل وقدره عند أكثرهم، وهو من هو في إمامته وجلالة قدره، فانغمرت زلته في بحار حسناته. وأسهم سعيد بن جبير في الخروج مع ابن الأشعث على الولاة الظالمين⁽⁵⁾ ولم يقره كثير من السلف على فعله، لكنهم عذروه وعرفوا له قدره.

واعلم أنه لا يتبع زلات العلماء ويتصيد عثراتهم إلا أحد ثلاثة:

1. **إما جاهل متعالم مغرور:** يريد أن يظهر من خلال نقد الآخرين.
2. **وإما صاحب هوى:** يسعى لانتقاص أئمة الهدى وأهل العلم والفضل، ويريد أن يحول بين الأمة

1 () انظر المغنى لابن قدامه 10/48.

2 () انظر تفسير الطبري 15/145، والتمهيد لابن عبد البر 7/157، 158، وعقيدة ابن عبد البر للدكتور سليمان الغصن 56، 57.

3 () سير أعلام النبلاء 9/563.

4 () الفقه الأكبر بشرح الملا على القارئ 124-129.

5 () سير أعلام النبلاء 4/321 وما بعدها، والبداية والنهاية 9/98، 99، ومنهاج السنة 4/27، 530.

وبين الإقتداء بعلمائها، فيلمزهم ويشوه سمعتهم.

3. **أو مبتدع:** يتلمس أدلته وبراهينه على بدعته من أخطاء الأئمة والعلماء وزلاتهم، كمن يستدل على جواز التشيع بفعل عبد الرزاق، وعلى جواز الإرجاء بفعل أبي حنيفة، وعلى جواز الكلام بفعل المحاسبى أو الأشعري، وعلى جواز التأويل بفعل البيهقي والنووي، وعلى جواز المتعة بقول ابن عباس، وعلى جواز الخروج بفعل سعيد بن جبير.

الثانية: اتق هفوة العابد ولا تُعاده:

كثير من بدع الصوفية وشطحاتها وضلالاتها، بدأت من هفوات بعض العباد والنسك الأوائل، من غير سوء قصد منهم، وهكذا البدع أول ما تنشأ من تجاوزات، وهفوات، وزلات، وغفلات يُتساهل فيها حتى تُستساغ، ثم تنمو وتتطور حتى تكون بدعاً وأصلاً ومناهج في سبيل الضلالة والغواية.

وقد حذر النبي ﷺ أصحابه من بعده من هذا، حينما أرشد أولئك النفر من الصحابة، وحذر الأمة كلها مما هموا به حين هموا بأن يتعمقوا في العبادة، فقال: (أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)⁽¹⁾.

وهذا بيان عظيم من الرسول ﷺ لأئمة لئلا تقع فيما

¹ () صحيح البخارى، كتاب النكاح، باب الترغيب فى النكاح، الحديث (5063) من فتح البارى 9/104.

وقع فيها رهبان النصارى وعباد الأمم الهالكة.
وفى القرن الثانى وما بعده زادت البدع فى
العبادات وغيرها لدى طائفة من العباد والنسك
والجهلة، وأنكر عليهم السلف ذلك.

ثم اتسع نطاق البدع عند جهلة العباد، والسلف ما
فتؤوا يحذرون من هذه البدع وأهلها.

فظهر بين بعض هؤلاء العباد والنسك العزوف عن
طلب العلم الشرعى⁽¹⁾ والحديث، كما فعل بشر
الحافى وأبو سليمان الدارانى⁽²⁾، وترك الزواج كما
فعل مالك بن دينار ت(131)⁽³⁾.

والعزلة ومصاحبة الكلاب كما فعل مالك بن دينار
كذلك⁽⁴⁾.

وتغليب جانب الخوف فى العبادة كما فعل عطاء
السليمى ت (140)⁽⁵⁾.

وتكلم عبد الواحد بن زيد بمصطلحات وأحوال لم
يعرفها السلف، فبالغ فى الكلام فى المحبة والشوق
والأنس⁽⁶⁾ على نحو لم ترد به السنة، واتكات عليه
الصوفية المنحرفة فيما بعد.

وتكلمت رابعة العدوية ت (180هـ) بما يشبه

1 () انظر تلبس إبليس 163.

2 () سير أعلام النبلاء 10/472 وتلبس إبليس 395.

3 () حلية الأولياء 6/269-285.

4 () المصدر السابق.

5 () المصدر السابق 6/215-223.

6 () تاريخ الإسلام للذهبي (141-160/512).

الحلول⁽¹⁾.

ثم ظهرت المبالغة فى ترك الحديث وطلب العلم والعزوف عن الزواج وترك طلب المعاش من أمثال أبى سليمان الدارانى ت (205)⁽²⁾ وبشر الحافى ت (28)⁽³⁾.

وخاض المحاسبى ت (243) فى علم الكلام وأخذه إياه عن ابن كلاب⁽⁴⁾.

وتكلم السرى السقطى ت (253) فى مسألة (الحقائق والإشارات)⁽⁵⁾.

وجاء الجنيد وهو أول من لقب بشيخ الطريقة فى تاريخ التصوف⁽⁶⁾ ت (297) وكان قليل الرواية للحديث، وطلب العلم أولاً ثم تركه، وأقبل على التأله والتعبد⁽⁷⁾، وظهر على لسانه شئ من التفسير الصوفى الإشارى⁽⁸⁾.

والخلاصة:

أن ما سبق يمثل هفوات وزلات وشطحات من أناس صالحين فى الجملة، ولكنهم وقعوا فيها، إما

1 () تاريخ الإسلام (171-180)/119.

2 () تليس إبليس 295.

3 () سير أعلام النبلاء للذهبى 10/471، 472.

4 () سير أعلام النبلاء 11/174.

5 () سير أعلام النبلاء للذهبى 12/187.

6 () سير أعلام النبلاء 14/66.

7 () انظر المصدر السابق.

8 () انظر حلية الأولياء 10/270.

عن جهل، أو تقليد، أو غفلة، أو اجتهاد غير صائب - يغفر الله لنا ولهم- لكننا يجب أن نحذر هفواتهم هذه، ونحذر منها لأنها مبتدعة ومخالفة لسنة الرسول، ﷺ، وأصحابه وسلف الأمة، وقد أنكرها السلف وحذروا منها.

كما أن الصوفية المنحرفة الضالة التي ظهرت بعد القرن الثالث اتكأت على هذه الهفوات والزلات والشطحات، واتخذتها ذريعة لبدعها وضلالاتها وطرقها الفاسدة، زاعمة أن لها فى ذلك قدوة من الصالحين، وهذا من تلبيس الشيطان وأتباعه.

الثالثة: وتنبه لغفلة الرجل الصالح ولا تلمزه:

خلق الله البشر متفاوتين فى الخصال والمواهب والقدرات، فمنهم الذكى الفطن، ومنهم الغافل، ومنهم المغفل.

وقد يتصف بالغفلة بعض الرجال الصالحين، من أهل العلم والفضل والاستقامة، فيحدث منهم ما لا يوافق السنة، فيأخذ الناس عنهم ذلك لمجرد صلاحهم مما يكون فتنة لهم.

واعلم أن أئمة الهدى وعلماء الإسلام المقتدى بهم فى الدين قديماً وحديثاً كلهم من أهل العلم والفضل والذكاء، وليس فيهم من أهل الغفلة إلا النادر الذى لا حكم له، وإنما أهل الغفلة دون ذلك، فأكثر أهل الغفلة من الصالحين من العباد والنسك والمتصوفة والقصاص (الوعاظ) الذين هم أقل فقها فى الدين، وأبعد عن مجالس العلماء، فتنبه رعاك الله، فإن أكثر

أهل البدع والفسق والفجور يرمون العلماء وأعلام الأمة وأهل الحديث بالتغفيل، يلمزونهم بذلك بهتاناً ومكراً وطعنًا في الدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

ظهور الفرق⁽¹⁾

وما أن استشهد عثمان رضى الله عنه، حتى ابتداء ظهور الفرق، لأن حادث استشهاده أثار العديد من القضايا، فتلاحقت الأحداث وأخذ بعضها برقاب بعض، فبينما بايع الصحابة علياً رضى الله عنه، رأى معاوية الاقتصاص من قتلة عثمان، ثم اقتتل الفريقان، وظهر التحكيم كوسيلة لرأب الصدع، وألح أصحاب عليّ على التحكيم، بالرغم من معارضته، لأنه كان قاب قوسين أو أدنى من الظهور على الفريق الآخر.

ولما أطاعهم كارهاً، عاد أتباعه فأعلنوا أنه لا حكم إلا لله. وخرجوا عليه وكفروه. واستتبع ذلك انقسام المسلمين إلى ثلاثة أقسام، فريق يؤيد علياً، وفريق يؤيد معاوية، وفريق ثالث أبى المخوض في النزاع. ومن ثم ظهر التشيع في بدايته لتأييد عليّ، ثم تحول إلى عقائد كلامية عند مقتل الحسين بن علي في موقعة كربلاء⁽²⁾.

وعن سعيد بن المسيب قال: وقعت الفتنة الأولى –

1 () انظر كتاب الكشاف الفريد عن معاول الهدم ونقائض التوحيد 1/75-87.

2 () قواعد المنهج السلفي: ص 63-64 للدكتور مصطفى حلمي.

يعنى مقتل عثمان - فلم تُثبِق من أصحاب بدر أحداً، ثم وقعت الفتنة الثانية، فلم تُثبِق من أصحاب الحديدية أحداً، ثم وقعت الفتنة الثالثة فلم ترتفع وللناس طباح⁽¹⁾.

فالخارج والشيعة، حدثوا فى الفتنة الأولى، والقدرية والمرجئة فى الفتنة الثانية، والجهمية ونحوهم بعد الفتنة الثالثة، فصار هؤلاء **الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً**⁽²⁾. يقابلون البدعة بالبدعة، أولئك غلوا فى الوعد، حتى نفوا بعض الوعيد، أعنى المرجئة !! أولئك غلوا فى التنزيه حتى نفوا الصفات، وهؤلاء غلوا فى الإثبات حتى وقعوا فى التشبيه !!.

وصاروا يتدعون من الدلائل والمسائل ما ليس بمشروع، ويُعرضون عن الأوائل⁽³⁾ وينقلون عن اليهود والنصارى والمجوس والصابئين، فإنهم قرؤوا كتبهم فصار عندهم من ضلالتهم ما أدخلوه فى مسائلهم ودلائلهم، وغيروه فى اللفظ تارة وفي المعنى أخرى، فلبسوا الحق بالباطل، وكتّموا حقاً جاء به نبيهم، فتفرقوا واختلفوا، وتكلموا حينئذ فى الجسم والعرض والتجسيم نفيًا وإثباتًا.

1 () طباح: عقل وقوة.

2 () الأنعام: 159.

3 () شرح العقيدة الطحاوية: ص 593 وما بعدها لمحمد ابن أبى العز.

السبب الذي لأجله افتقرت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين⁽¹⁾

فاعلموا رحمكم الله أن الآيات الدالة على ذم البدعة وكثيراً من الأحاديث: أشعرت بوصف لأهل البدعة، وهو الفرقة الحاصلة، حتى يكونوا بسببها شيعاً متفرقة، لا ينتظم شملهم الإسلام، وإن كانوا من أهله، وحكم لهم بحكمه.

ألا ترى أن قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْباً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾**⁽²⁾، وقوله تعالى **﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْباً...﴾** الآية⁽³⁾، وقوله **﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرُقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾**⁽⁴⁾ إلى غير ذلك من الآيات الدالة على وصف التفرُّق؟

وفي الحديث: **(وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة)**⁽⁵⁾.

والتفرق ناشئ عن الاختلاف في المذاهب والآراء

1 () هذا الباب مختصر من كتاب الاعتصام للإمام الشاطبي رحمه الله تعالى.

2 () الأنعام: 159

3 () الروم: 31-32

4 () الأنعام: 153

5 () صححه الألباني (الصحيحة 203، 1492).

إن جعلنا التفرق معناه بالأبدان، وهو الحقيقة، وإن جعلنا معنى التفرق فى المذاهب، فهو الاختلاف، كقوله: **﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا﴾** الآية⁽¹⁾.

فلا بد من النظر فى هذا الاختلاف، ما سببه؟
وله سببان:

أحدهما: لا كسب للعباد فيه، وهو الراجع إلى سابق القدر.

والآخر: هو الكسبى، وهو المقصود بالكلام عليه فى هذا الباب، إلا أن نجعل السبب الأول مقدمة، فإن فيها معنى أصيلاً يجب التثبت له على من أراد التفقه فى البدع.

قال الله تعالى: **﴿ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم﴾**⁽²⁾، فأخبر سبحانه أنهم لا يزالون مختلفين أبداً، مع أنه لو أراد أن يجعلهم متفقين، لكان على ذلك [قديراً]، لكن سبق العلم القديم أنه إنما خلقهم للاختلاف، وهو قول جماعة من المفسرين فى الآية، وأن قوله: **﴿ولذلك خلقهم﴾**، معناه: وللإختلاف خلقهم، وهو مروى عن مالك بن أنس، ونحوه عن الحسن.

وليس المراد ها هنا الاختلاف فى الصور، كالحسن

1 () آل عمران: 105.

2 () هود: 118-119.

والقبيح، ولا فى الألوان، كالأحمر والأسود، ولا فى أصل الخلقة، كالتام الخلق والناقص الخلق، ولا فى الخلق، كالشجاع والجبان، ولا فيما أشبه ذلك من الأوصاف التى هم مختلفون فيها.

وإنما المراد اختلاف آخر، وهو الاختلاف الذى بعث الله النبیین ليحكموا فيه بين المختلفين، كما قال تعالى: **﴿كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبیین مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه...﴾** الآية⁽¹⁾، وذلك الاختلاف فى الآراء والنحل والأديان والمعتقدات المتعلقة بما يسعد الإنسان به أو يشقى فى الدنيا والآخرة.

هذا هو المراد من الآيات التى ذكر فيها الاختلاف الحاصل بين الخلق: أن هذا الاختلاف الواقع بينهم على أوجه:

أحدها: الاختلاف فى أصل النحلة: وهو قول جماعة من المفسرين، منهم عطاء، قال: **﴿ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم﴾**⁽²⁾، قال: اليهود والنصارى والمجوس والحنفية، وهم الذين رحم ربك.

وأصل هذا الاختلاف هو فى التوحيد والتوجه للواحد الحق سبحانه، فإن الناس فى عامة الأمر لم يختلفوا فى أن لهم مدبراً يدبرهم وخالقاً أوجدهم، إلا أنهم

1 () البقرة: 213.

2 () هود: 119.

اختلفوا فى تعيينه على آراء مختلفة، من قائل بالاثنين، وبالخمسة، أو بالطبيعة، أو بالدهر، أو بالكواكب ... إلى أن قالوا بالآدميين والشجر والحجارة وما ينحتونه بأيديهم، ومنهم من أقر بواجب الوجود الحق، لكن على آراء مختلفة أيضاً.

إلى أن بعث الله الأنبياء مبينين لأممهم حق ما اختلفوا (فيه) من باطله، فعرفوا بالحق على ما ينبغي، ونزهوا ربَّ الأرباب عما لا يليق بجلاله، من نسبة الشركاء والأنداد، وإضافة الصاحبة والأولاد، فأقرَّ بذلك من أقرَّ به، وهم الداخلون تحت مقتضى قوله: **﴿إلا من رحم ربك﴾**⁽¹⁾، وأنكر من أنكر، فصار إلى مقتضى قوله: **﴿وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾**⁽²⁾.

وإنما دخل الأولون تحت وصف الرحمة، لأنهم خرجوا عن وصف الاختلاف إلى وصف الوفاق والألفة، وهو قوله: **﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾**⁽³⁾، وهو منقول عن جماعة من المفسرين.

وبقى الآخرون على وصف الاختلاف، إذ خالفوا الحق الصريح، ونبذوا الدين الصحيح.

والثانى: ثم إن هؤلاء المتفقين قد يعرض لهم الاختلاف بحسب القصد الثانى لا بالقصد الأول، فإن

1 () هود: 119.

2 () هود: 119.

3 () آل عمران: 103.

الله تعالى حكم بحكمته أن تكون فروع هذه الملة قابلة للأنظار ومجالاً للظنون، وقد ثبت عند النظائر أن النظريات لا يمكن الاتفاق فيها عادة، فالظنيات عريقة في إمكان الاختلاف، لكن في الفروع دون الأصول، وفي الجزئيات دون الكليات، فلذلك لا يضر هذا الاختلاف.

يعنى: أنه في مسائل الاجتهاد التي لا نص فيها يقطع العذر، بل لهم فيه أعظم العذر، مع أن الشارع لما علم أن هذا النوع من الاختلاف واقع، أتى فيه بأصل يرجع إليه، وهو قول تعالى: **فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول... الآية⁽¹⁾**، فكل اختلاف من هذا القبيل حكم الله فيه أن يردّ إلى الله، وذلك رده إلى كتابه، وإلى رسول الله ﷺ، وذلك رده إليه إذا كان حياً، وإلى سنته بعد موته، وكذلك فعل العلماء رضى الله عنهم.

إلا أن لقائل أن يقول: هل هم داخلون تحت قوله تعالى: **ولا يزالون مختلفين**⁽²⁾ أم لا؟

والجواب: أنه لا يصح أن يدخل تحت مقتضاها أهل هذا الاختلاف من أوجه:

أ: أن الآية اقتضت أن أهل الاختلاف المذكورين مباينون لأهل الرحمة، لقوله: **ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك**⁽¹⁾، فإنها اقتضت قسمين: أهل الاختلاف، ومرحومين، فظاهر التقسيم

1 () النساء: 59.

2 () هود: 118.

أن أهل الرحمة ليسوا من أهل الاختلاف، وإلا كان قسم الشئ قسيماً له، ولم يستقم معنى الاستثناء.

ب: أنه قال فيها: **ولا يزالون مختلفين** ⁽¹⁾، فظاهر هذا أن وصف الاختلاف لازم لهم، حتى أطلق عليهم لفظ اسم الفاعل المشعر بالثبوت، وأهل الرحمة مبرؤون من ذلك، لأن وصف الرحمة يناهى الثبوت على المخالفة، بل إن خالف أحدهم في مسألة، فإنما يخالف فيها تحريماً لقصد الشارع فيها، حتى إذا تبين له الخطأ فيها، راجع نفسه، وتلافى أمره، فخلافه في المسألة بالعرض لا بالقصد الأول، فلم يكن وصف الاختلاف لازماً ولا ثابتاً، فكان التعبير عنه بالفعل الذي يقتضى العلاج والانقطاع أليق في الموضوع.

ج: أنا نقطع بأن الخلاف في مسائل الاجتهاد واقع ممن حصل له محض الرحمة، وهم الصحابة ومن اتبعهم بإحسان رضى الله عنهم، بحيث لا يصح إدخالهم في قسم المختلفين بوجه، فلو كان المخالف منهم في بعض المسائل معدوداً من أهل الاختلاف - ولو بوجه ما-، لم يصح إطلاق القول في حقه: إنه من أهل الرحمة، وذلك باطل بإجماع أهل السنة.

د: أن جماعة من السلف الصالح جعلوا اختلاف الأمة في الفروع ضرباً من ضروب الرحمة، وإذا كان من جملة الرحمة، فلا يمكن أن يكون صاحبه خارجاً من قسم أهل الرحمة.

فاختلافهم في الفروع كاتفاقهم فيه.

من أهل العلم والاجتهاد في الدين - يبلغ تلك الدرجة، ذلك، رأياً، وخلافه :.....

ولكن تارة يكون ذلك (في) جزئ³ و فرع من الفروع،
..... وطلى الدين- الاعتقادية
..... فتراه آخذاً للشرية
..... حتى إلى ظهر غير إحاطة
..... نسخ

..... نَبَّهَ الحدِيثَ قال: (لا
يقبض الله العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس،
ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم
يَبْقَ عالم، اتَّخَذَ الناس رؤساء جهالاً، فسئلوا،
فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)⁽¹⁾.

قال بعض العلماء: تقدير هذا الحديث يدل على أنه
لا يُؤْتَى الناس قط من قبل علمائهم، وإنما يُؤْتون من
قَبْلِ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ عُلَمَاؤُهُمْ، أَفْتَى مِنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ،
فِيؤْتَى النَّاسَ مِنْ قَبْلِهِ، وَقَدْ صرَّفَ هَذَا الْمَعْنَى
تصريفاً، فقيل: ما خان أمين قط، ولكنه ائتمن غير
أمين، فخان. قال: ونحن نقول: ما ابتدع عالم قط،
ولكنه اسْتُفْتِيَ مِنْ لَيْسَ بِعَالِمٍ، فَضَلَّ وَأَضَلَّ.

قال مالك بن أنس: بكى ربيعة يوماً بكاءً شديداً،
فقيل له: أمصيبة نزلت بك؟ فقال: لا! ولكن اسْتُفْتِيَ
مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ.

1 () أخرجه مسلم في "صحيحه" (2673) (13) في العلم:
باب رفع العلم وقبضه.

والثانى من أسباب الخلاف: اتباع الهوى:

ولذلك سُمى أهل البدع أهل الأهواء، لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها والتعويل عليها حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم، واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك.

وأكثر هؤلاء هم أهل التحسين والتقبيح، ومن مال إلى الفلاسفة وغيرهم، ويدخل فى غمارهم من كان منهم يخشى السلاطين لنيل ما عندهم، أو طلباً للرياسة، فلا بد أن يميل مع الناس بهواهم، ويتأول عليهم فيما أرادوا حسبما ذكره العلماء ونقله الثقات من مصاحبي السلاطين.

فالأولون ردُّوا كثيراً من الأحاديث الصحيحة بعقولهم، وأسأؤوا الظن بما صح عن النبي ﷺ، وحسنوا ظنهم بآرائهم الفاسدة، حتى ردُّوا كثيراً من أمور الآخرة وأحوالها، من الصراط، والميزان، وحشر الأجساد، والنعيم والعذاب الجسميين، وأنكروا رؤية البارى ... وأشباه ذلك، بل صيَّروا العقل شارعاً جاء الشرع أو لا، بل إن جاء، فهو كاشف لمقتضى ما حكم به العقل ... إلى غير ذلك من الشناعات.

والآخرون خرجوا عن الجادة إلى البنيات، وإن كانت مخالفة لطلب الشريعة، حرصاً على أن يغلب عدوّه، أو يفيد وليّه، أو يجزَّ إلى نفسه [نفعاً].

والثالث من أسباب الخلاف: التصميم على اتباع العوائد وإن فسدت أو كانت مخالفة

للحق.

وهو اتباع ما كان عليه الآباء والأشياخ وأشباه ذلك، وهو التقليد المذموم، فإن الله ذمَّ ذلك في كتابه، كقوله: **﴿بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة...﴾** الآية⁽¹⁾، ثم قال: **﴿قال أو لو جئتم بأهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا إنا بما أرسلتم به كافرون﴾**⁽²⁾.

وليس من هذا القبيل عمل أهل المدينة، وما أشبه ذلك، لأنه دليل ثابت عند جماعة من العلماء على وجه ليس مما نحن فيه.

وهذا الوجه هو الذى مال بأكثر المتأخرين من عوام المبتدعة (إذا اتفق أن) ينضاف إلى شيخ جاهل أو لم يبلغ مبلغ العلماء، فيراه يعمل عملاً، فيظنه عبادة، فيقتدى به، كائناً ما كان ذلك العمل، موافقاً للشرع أو مخالفاً، ويحتج به على من يرشده، فيقول: كان الشيخ فلان من الأولياء، وكان يفعله، وهو أولى أن يُقتدى به من علماء أهل الظاهر، فهو في الحقيقة راجع إلى تقليد من حسن ظنه فيه، أخطأ أو أصاب، كالذين قلدوا آباءهم سواء، وإنما قصارى قول هؤلاء أن يقولوا: إن آباءنا أو شيوخنا لم يكونوا ينتحلون مثل هذه الأمور سدى، وما هي إلا مقصودة بالدلائل والبراهين، مع أنهم يرون أن لا دليل عليها، ولا برهان يقود إلى القول بها.

1 () الزخرف: 23.

2 () الزخرف: 24.

[فصل]

هذه الأسباب الثلاثة راجعة فى التحصيل إلى وجه واحد، وهو: **الجهل بمقاصد الشريعة**، والتخَرُّص على معانيها بالظن من غير تثبُّت، أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ فى العلم.

فإن قيل: قَرَضَت الاختلاف المتكلم فيه فى واسطة بين طرفين، فكان من الواجب أن تردد النظر فيه عليهما، فلم تفعل، بل رددته إلى الطرف الأول فى الذم والضلال، ولم تعتبره بجانب الاختلاف الذى لا يضير، وهو الاختلاف فى الفروع.

فالجواب عن ذلك: أن كون ذلك القسم واسطة بين الطرفين لا يحتاج إلى بيانه إلا من الجهة التى ذكرنا، أما الجهة الأخرى، فإن ذكرهم فى هذه الأمة وإدخالهم فيها أوضح أن هذا الاختلاف لم يلحقهم بالقسم الأول، وإلا، فلو كان ملحقاً لهم به، لم يقع فى الأمة اختلاف ولا فرقة، ولا أخبر الشارع به، ولا نَبَّه السلف الصالح عليه، فكما أنه لو فرضنا اتفاق الخلق على الملة بعد [أن] كانوا مفارقين لها، لم نقل: اتفقت الأمة بعد اختلافها، كذلك لا نقول: اختلفت الأمة أو افتقرت الأمة بعد اتفاقها، أو خرج بعضهم إلى الكفر بعد الإسلام، وإنما يقال: افتقرت وتفترق الأمة إذا كان الافتراق واقعاً فيها مع بقاء اسم الأمة هذا هو الحقيقة، ولذلك قال رسول الله ﷺ

فى الخوارج: (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميّة) ثم قال: (وتتمارى فى الفوق- وفى رواية: فينظر الرامى إلى سهمه إلى نصله إلى رصافه، فيتمارى فى الفوقة-: هل علق بها من الدم شىء)⁽¹⁾، والتمارى فى الفوق فيه، هل فيه فرث ودم أم لا؟ شك بحسب التمثيل: هل خرجوا من الإسلام حقيقة؟ وهذه العبارة لا يعبر بها عن خرج من الإسلام بالارتداد مثلاً.

وقد اختلفت الأمة فى تكفير هؤلاء الفرق أصحاب البدع العظمى، ولكن الذى يقوى فى النظر وبحسب الأثر عدم القطع بتكفيرهم، والدليل عليه عمل السلف الصالح فيهم:

- ألا ترى إلى صنع على رضى الله عنه فى الخوارج؟ وكونه عاملهم فى قتالهم معاملة أهل الإسلام، على مقتضى قول الله تعالى: **وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا... الآية**⁽²⁾، فإنه لما اجتمعت الحرورية، وفارقت الجماعة، لم يهيجهم على، ولا قاتلهم، ولو كانوا بخروجهم مرتدين، لم يتركهم، لقوله عليه الصلاة والسلام: **(من بدل دينه فاقتلوه)**⁽³⁾، ولأن أبا بكر رضى الله عنه خرج لقتال أهل الردة

(1) مضى تخريجه (ص28).

(2) الحجرات: 90.

(3) أخرجه: البخارى (6/149، 12/267- فتح) من حديث ابن

عباس.

ولم يتركهم، فدل ذلك على اختلاف ما بين المسألتين.

- وأيضاً، فحين ظهر معبد الجهنى وغيره من أهل القدر، لم يكن لهم من السلف الصالح إلا الطرد والإبعاد والعدواة والهجران، ولو كانوا خرجوا إلى كفر محض، لأقاموا عليهم الحد المقام على المرتدين.

- وعمر بن عبد العزيز أيضاً لما خرج فى زمانه الحرورية بالموصل، أمر بالكف عنهم على حد ما أمر به على رضى الله عنه، ولم يعاملهم معاملة المرتدين.

- ومن جهة المعنى، إنا وإن قلنا: إنهم متبعون للهوى ولمّا تشابه من الكتاب ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فإنهم ليسوا بمتبعين للهوى بإطلاق، ولا متبعين لما تشابه من الكتاب من كل وجه، ولو فرضنا أنهم كذلك، لكانوا كفاراً، إذ لا يتأتى ذلك من أحد فى الشريعة إلا مع رد محكماتها عناداً، وهو كفر، وأما من صدق بالشريعة ومن جاء بها وبلغ فيها مبلغاً يظن به أنه متبع للدليل بمثله، لا يقال فيه: إنه صاحب هوى بإطلاق، بل هو متبع للشرع فى نظره، لكن بحيث يمازجه الهوى فى مطالبه، من جهة إدخال الشبه فى المحكمات بسبب اعتبار المتشابهات، فشارك أهل الهوى فى دخول الهوى فى نحلته، وشارك أهل الحق فى أنه لا يقبل إلا ما دل عليه الدليل على الجملة.

- وأيضاً، فقد ظهر منهم اتحاد القصد مع أهل السنة على الجملة في مطلب واحد، وهو الانتساب إلى الشريعة، ومن أشد مسائل الخلاف -مثلاً- مسألة إثبات الصفات، حيث نفاها من نفاها، فإننا إذا نظرنا إلى مقاصد الفريقين، وجدنا كل واحد منهما حائماً حول حمى التنزيه ونفى النقائص وسمات الحدوث، وهو مطلوب الأدلة، وإنما وقع اختلافهم في الطريق، وذلك لا يخل بهذا القصد في الطرفين معاً، فحصل في هذا الخلاف أشبه الواقع بينه وبين الخلاف الواقع في الفروع.

- وأيضاً، فقد يعرض الدليل على المخالف منهم، فيرجع إلى الوفاق، لظهوره عنده، كما رجع من الحرورية الخارجين على عليٍّ رضي الله عنه ألفان، وإن كان الغالب عدم الرجوع، كما تقدم في أن المبتدع ليس له توبة، لحديث **(إن الله احتجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته)**⁽¹⁾.

1 () صححه الألبانى (الصحيحة ح1620).

فصل فى الكلام على حديث الافتراق

الطعن فى حديث الافتراق أو التشكيك فيه وجوابه:

كثر فى الآونة الأخيرة الطعن فى حديث الافتراق، أو التشكيك فيه بناء على ضعف أكثر أسانيده، وغالب الذين يشككون فى حديث الافتراق، قصدهم وصف الأمة كلها بالسلامة والنجاة والاستقامة، وإزالة الفوارق العقدية والمذهبية، مع العلم أن الإخبار القاطع عن وقوع الافتراق فى الأمة ليس مقصوداً على حديث الافتراق الذى ذكر فيه عدد الفرق الثلاث والسبعين رغم شهرته وصحته بمجموع طرقه وتلقيه بالقبول من الأمة. وهذا الإنكار أو الشك ناتج عن عدة أسباب ترجع إلى حال القائل بهذا القول.

فالعالم ممن يذهبون هذا المذهب أنه ناتج عن الجهل: الجهل بسنن الله تعالى، والجهل بالشرع (نصوص القرآن والسنة) أو الجهل بالواقع، والجهل بأثار السلف.

* **أما الجهل بسنة الله تعالى: ولا يزالون مختلفين . إلا من رحم ربك** (1)، ومن رحم ربك هم أهل السنة.

* **وأما الجهل بالشرع:** فإن النصوص متواترة فى الإخبار عن وقوع الافتراق فى الأمة، فى القرآن

1 () هود: 118،119.

والسنة، وقد ذكر طائفة منها وإجماع السلف.

* **وأما الجهل بالواقع:** فإن من تأمل حال الأمة اليوم يجد أنها: شيعاً، وأحزاباً، وطوائف مشتتة بين الفرق القديمة والاتجاهات الجديدة، وكل يغنى على ليلاه، فمن لم يدرك هذا الواقع، أو من يتجاهله فهو جاهل. ومن كان قصده جمع شمل الأمة على كلمة سواء وحسن الظن بها، فإن هذا حق لكنه مشروط باتباع الحق وسبيل المؤمنين. لا مجرد دعوى الإسلام.

أما الجهل بآثار السلف: فإن السلف مُجمَعون على أن فى الأمة طوائف فارقت السنة والجماعة: كالخوارج، والشيعية، والقدرية، وأهل الكلام، وغيرهم.

وقد يكون منكر حديث الافتراق (مرجئ) يرى أن من صدق فهو مؤمن، وأظن هذا الصنف ليس بقليل خاصة بين المفكرين والأساتذة والمشايخ الذين ينتمون للفرق الكلامية، وهم أكثرية فى العالم الإسلامى اليوم.

وقد يكون من طائفة (الطلاق) من بعض أصحاب الفكر الإسلامى الحديث، الذين لا يلتزمون العقيدة، ويعتمدون على مجرد العواطف، أو بعض الأدباء الذين يحلمون بجمع الأمة تحت أى شعار.

أو من طائفة (الزنادقة) كالحداثيين والفلاسفة وغلاة الصوفية والدجاجلة.

وطائفة منهم لا يستهان بعددها، عرفناهم من الرافضة والباطنية وأتباع الفرق الأخرى، فإنهم من أكثر الناس ترويحاً لدعوى إلغاء الفوارق العقدية،

وضرورة التقريب والتقارب بين الفرق، ولا أعرف أحداً يدعو إلى الحق والاجتماع على السنة إلا أهل السنة، وهذا من أبرز سماتهم اليوم، وقبل اليوم، ودائماً بحمد الله. فهم يدعون إلى اجتماع الكلمة على الحق، ووحدة الصف تحت راية التوحيد، وجمع الشمل حول السنة، والاعتصام بحبل الله، لا الشعارات والأهواء.

أما الآخرون فيقولون: نجتمع على ما نحن عليه، ونتقارب ونلغى الفوارق العقدية، وكل على ما هو عليه! وأحسنهم من يقول: "نَجْتَمِعُ وَنَتَعَاوَنُ فِيمَا اتَّفَقْنَا عَلَيْهِ، وَيَعْذِرُ بَعْضُنَا بَعْضاً فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ"، وهذا حق ومن أعظم غايات الدين، إذا قصد به الأحكام والاجتهادات، ولعل هذا مقصود أول من أطلقها في العصر الحديث⁽¹⁾، لكنها أريد بها الباطل حينما صارت شعاراً للتجميع العقدي دون تمييز بين الحق، والباطل ولا السنة والبدعة، ولا التوحيد والشرك، بل أرادوا منها التفاف الناس جميعاً تحت شعارات ورايات تقوم على الخلط ومداهنة أهل الأهواء والافتراق، والتنازل عن (السنة والجماعة) (السلف) لئلا نجرح شعور الآخرين! إن هذا هو التفريط في الحق، والإفراط في الإرجاء، ومصانعة أهل الأهواء. وقد نهانا الله عن ذلك فقال عز وجل: **﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمْ**

1 () هو حسن البنا رحمه الله.

النار⁽¹⁾.

هؤلاء وأولئك فيهم المشككة أو الطاعنون فى حديث الافتراق، فافهم رعاك الله.

صح من حديث أبى هريرة رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **(تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتتفرق امتى على ثلاث وسبعين فرقة).** وخرجه الترمذى هكذا.

وفى رواية أبى داود، قال: **(افترق اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة).**

قال الألبانى⁽²⁾ رحمه الله تعالى:

أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه وابن حبان والآجرى فى "الشريعة" والحاكم وأحمد وأبو يعلى فى "مسنده" من طرق عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعاً به. وقال الترمذى: "حديث حسن صحيح". وقال الحاكم: "صحيح على شرط مسلم". ووافقه الذهبى.⁽³⁾

1 () هود: 113.

2 () انظر السلسلة الصحيحة للشيخ ناصر الدين الألبانى رحمه الله تعالى (حديث 203/204).

3 () ثم رأيت الحاكم قد أخرجه فى مكان آخر (1/6) وقال: "احتج مسلم بمحمد بن عمرو" ورده الذهبى بقوله: "قلت: ما احتج مسلم بمحمد بن عمرو منفرداً، بل بانضمامه إلى غيره".

قلت (الألبانى): وفيه نظر فإن محمد بن عمرو، فيه كلام ولذلك لم يحتج به مسلم، وإنما روى له متابعة، وهو حسن الحديث، وأما قول الكوثري فى مقدمة "التبصير فى الدين" (ص5) أنه لا يحتج به إذا لم يتابع، فمن مغالطاته، أو مخالفاته المعروفة، فإن الذى استقر عليه رأى المحدثين من المحققين الذين درسوا أقوال الأئمة المتقدمين فيه أنه حسن الحديث يحتج به، من هؤلاء النووى والذهبى والعسقلانى وغيره. على أن الكوثري إنما حاول الطعن فى هذا الحديث لظنه أن فيه الزيادة المعروفة بلفظ: **(كلها فى النار إلا واحدة)** وهو ظن باطل، فإنها لم ترد فى شئ من المصادر التى وقفت عليها من حديث أبى هريرة رضى الله عنه من هذا الوجه عنه.

وقد وردت الزيادة المشار إليها من حديث معاوية رضى الله عنه، وهذا لفظه:

(ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون فى النار، وواحدة فى الجنة، وهى الجماعة).

أخرجه أبو داود والدارمى وأحمد وكذا الحاكم والآجرى وابن بطة واللالكائى من طريق صفوان قال: حدثنى زهر بن عبد الله الهوزنى عن أبى عامر عبد الله بن لحي عن معاوية بن أبى سفيان أنه قام فىنا فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فىنا فقال ... فذكره. وقال الحاكم وقد ساقه عقب حديث أبى

هريرة المتقدم:

"هذه أسانيد تقام بها الحجة فى تصحيح هذا الحديث". ووافقه الذهبى وقال الحافظ فى "تخريج الكشاف" (ص63): "وإسناده حسن".

والحديث أورده الحافظ ابن كثير فى تفسيره (1/390) من رواية أحمد، ولم يتكلم على سنده بشىء، ولكنه أشار إلى تقويته بقوله: "وقد ورد هذا الحديث من طرق".

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية فى "المسائل" (83/2)⁽¹⁾.

"وهو حديث صحيح مشهور". وصححه أيضاً الشاطبى فى "الاعتصام" (3/38).

ومن طرق الحديث التى أشار إليها ابن كثير، وفيها الزيادة، ما ذكره الحافظ العراقى فى "تخريج الإحياء" (3/199) قال:

"رواه الترمذى من حديث عبد الله بن عمرو وحسنه، وأبو داود من حديث معاوية، وابن ماجه من حديث أنس وعوف بن مالك، وأسانيدها جيد".

قال (الألبانى): قلت: ولحديث أنس طرق كثيرة جداً تجمَع عندى منها سبعة، وفيها كلها الزيادة المشار إليها، مع زيادة أخرى يأتى التنبيه عليها.

فقد تبين بوضوح أن الحديث ثابت لا شك فيه، ولذلك تتابع العلماء خلفاً عن سلف على الاحتجاج به

¹ () مخطوط فى المكتبة الظاهرية (فقه حنبلى3).

حتى قال الحاكم فى أول كتابه "المستدرک": (أنه حديث كبير⁽¹⁾ فى الأصول) ولا أعلم أحداً قد طعن فيه، إلا بعض من لا يعتد بتفرده وشذوذه، أمثال الكوثرى الذى سبق أن أشرنا إلى شئ من تنطعه وتحامله على الطريق الأولى لهذا الحديث، التى ليس فيها الزيادة المتقدمة: "كلها فى النار"، جاهلاً بل متجاهلاً حديث معاوية وأنس على كثرة طرقه عن أنس كما رأيت. وليته لم يقتصر على ذلك، إذن لما التفتنا إليه كثيراً، ولكنه دعم رأيه بالنقل عن بعض الأفاضل، ألا وهو العلامة ابن الوزير اليمنى، وذكر أنه قال فى كتابه: "العواصم والقواصم" ما نصه:

"إياك أن تغتر بزيادة" كلها فى النار إلا واحدة" فإنها زيادة فاسدة، ولا يبعد أن تكون من دسيس الملاحدة. وقد قال ابن حزم: إن هذا الحديث لا يصح".

وقفت على هذا التضعيف منذ سنوات. ثم أوقفنى بعض الطلاب فى "الجامعة الإسلامية" على قول الشوكانى فى تفسيره "فتح القدير" (2/56):

"قال ابن كثير فى تفسيره: وحديث افتراق الأمم إلى بضع وسبعين، مروى من طرق عديدة، قد ذكرناها فى موضع آخر. انتهى. قلت: أما زيادة كونها فى النار إلا واحدة "فقد ضعفها جماعة من المحدثين"

1 () فى الأصل: "كثير". وفى "كشف الخفاء" (1/309) عنه "كثير" وفى "المقاصد" ما أثبتته، ولعله الصواب.

(!)، بل قال ابن حزم: إنها موضوعة".

ولا أدري من الذين أشار إليهم بقوله: "جماعة ...".
فإني لا أعلم أحداً من المحدثين المتقدمين ضعف
هذه الزيادة، بل أن الجماعة قد صححوها وقد سبق
ذكر أسمائهم، وأما ابن حزم فلا أدري أين ذكر ذلك،
وأول ما يتبادر للذهن أنه فى كتابه "الفصل فى الملل
والنحل" وقد رجعت إليه، وقلبت مظانه فلم أعثر
عليه، ثم إن النقل عنه مختلف، فابن الوزير قال عنه:
"لا يصح"، والشوكانى قال عنه: "إنها موضوعة"،
وشتان بين النقلين كما لا يخفى، فإن صح ذلك عن
ابن حزم، فهو مردود من وجهين:

الأول: أن النقد العلمى الحديثى قد دل على صحة
هذه الزيادة، فلا عبرة بقول من ضعفها.

والآخر: أن الذين صححوها أكثر وأعلم بالحديث
من ابن حزم، لا سيما وهو معروف عند أهل العلم
بتشده فى النقد، فلا ينبغى أن يحتج به إذا تفرد عند
عدم المخالفة فكيف إذا خالف؟!

وأما ابن الوزير، فكلامه الذى نقله الكوثرى يشعر
بأنه لم يطعن فى الزيادة من جهة إسنادها، بل من
حيث معناها، وما كان كذلك فلا ينبغى الجزم بفساد
المعنى لا مكان توجيهه وجهة صالحة ينتفى به الفساد
الذى ادعاه. وكيف يستطاع الجزم بفساد معنى
حديث تلقاه كبار الأئمة والعلماء من مختلف الطبقات
بالقبول وصرحوا بصحته، هذا يكاد يكون مستحيلاً!

وإن مما يؤيد ما ذكرته أمرين:

الأول: أن ابن الوزير فى كتاب آخر له قد صح حديث معاوية هذا، ألا وهو كتابه القيم: "الروض الباسم فى الذب عن سنة أبى القاسم"⁽¹⁾ فقد عقد فيه فصلاً خاصاً فى الصحابة الذين طعن فىهم الشيعة وردوا أحاديثهم، ومنهم معاوية رضى الله عنه، فسرد ما له من الأحاديث فى كتب السنة مع الشواهد من طريق جماعة آخرين من الصحابة لم تطعن فيه الشيعة، فكان هذا الحديث منها!

الأمر الآخر: أن بعض المحققين من العلماء اليمانيين من نقطع أنه وقف على كتب ابن الوزير، ألا وهو الشيخ صالح المقبلى، قد تكلم على هذا الحديث بكلام جيد من جهة ثبوته ومعناه، وقد ذكر فيه أن بعضهم ضعف هذا الحديث فكأنه يشير بذلك إلى ابن الوزير. وأنت إذا تأملت كلامه وجدته يشير إلى أن التضعيف لم يكن من جهة السند، وإنما من قبل استشكال معناه، وأرى أن أنقل خلاصة كلامه المشار إليه لما فيه من الفوائد. قال رحمه الله تعالى فى "العلم الشامخ فى إثبات الحق على الآباء والمشايخ" (ص414):

"حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، رواياته كثيرة يشد بعضها بعضاً بحيث لا يبقى ريبه فى حاصل معناها. (ثم ذكر حديث معاوية هذا، وحديث ابن عمرو ابن العاص الذى أشار إليه الحافظ العراقى

¹ () انظر الجزء الثانى منه (ص113-115).

وحسنه الترمذى) ثم قال: والإشكال فى قوله: "كلها فى النار إلا ملة"، فمن المعلوم أنهم خير الأمم، وأن المرجو أن يكونوا نصف أهل الجنة، مع أنهم فى سائر الأمم كالشعرة البيضاء فى الثور الأسود حسبما صرحت به الأحاديث، فكيف يتمشى هذا؟ فبعض الناس تكلم فى ضعف هذه الجملة، وقال: هى زيادة غير ثابتة. وبعضهم تأول الكلام. قال: ومن المعلوم أنه ليس المراد من الفرقة الناجية أن لا يقع منها أدنى اختلاف، فإن ذلك قد كان فى فضلاء الصحابة. إنما الكلام فى مخالفة تصير صاحبها فرقة مستقلة ابتدئها. وإذا حققت ذلك فهذه البدع الواقعة فى مهمات المسائل، وفيما يترتب عليه عظام المفسد لا تكاد تنحصر، ولكنها لم تخص معيناً من هذه الفرق التى قد تحزبت والتأم بعضهم إلى قوم وخالف آخرون بحسب مسائل عديدة.

ثم أجاب عن الإشكال بما خلاصته:

إن الناس عامة وخاصة، فالعامة آخرهم كأولهم، كالنساء والعبيد والفلاحين والسوقة ونحوهم ممن ليس من أمر الخاصة فى شىء، فلا شك فى براءة آخرهم من الابتداع كأولهم.

وأما الخاصة، فمنهم مبتدع اخترع البدعة وجعلها نصب عينيه، وبلغ فى تقويتها كل مبلغ، وجعلها أصلاً يرد إليها صرائح الكتاب والسنة، ثم تبعه أقوام من نمطه فى الفقه والتعصب، وربما جددوا بدعته وفرعوا عليها وحملوه ما لم يتحملة، ولكنه إمامهم

المقدم وهؤلاء هم المبتدعة حقاً، وهو شئ كبير تكاد
السموات يتفطرن منه وتنشق الأرض وتخر
الجبال هدا⁽¹⁾، كنفى حكمة الله تعالى، ونفى
إقداره المكلف، وككونه يكلف ما يطاق، ويفعل سائر
القبايح ولا تقبح منه، وأخواتهن ! ومنها ما هو دون
ذلك، وحقائقها جميعها عند الله تعالى، ولا ندرى بأياها
يصير صاحبها من إحدى الثلاث وسبعين فرقة.

ومن الناس⁽²⁾ من تبع هؤلاء وناصرهم وقوى
سوادهم بالتدريس والتصنيف، ولكنه عند نفسه راجع
إلى الحق، وقد دس فى تلك الأبحاث نقوضها فى
مواضع لكن على وجه خفى، ولعله تخيل مصلحة
دنيئة، أو عظم عليه انحطاط نفسه وإيذاؤهم له فى
عرضه، وربما بلغت الأذية إلى نفسه. وعلى الجملة
فالرجل قد عرف الحق من الباطل، وتخبط فى
تصرفاته، وحسابه على الله سبحانه، إما أن يحشره
مع من أحب بظاهر حاله، أو يقبل عذره، وما تكاد تجد
أحداً من هؤلاء النظار إلا قد فعل ذلك، لكن شرهم
والله كثير، فلربما لم يقع خبرهم بمكان، وذلك لأنه لا
يفطن لتلك اللمحة الخفية التى دسوها إلا الأذكياء
المحيطون بالبحث، وقد أغناهم الله بعلمهم عن تلك
اللمحة، وليس بكبير فائدة أن يعلموا أن الرجل كان
يعلم الحق ويخفيه، والله المستعان.

1 () مريم: 90.

2 () وهم القسم الثانى من الخاصة فى تقسيم المؤلف،
وستأتى الإشارة إليهم فى كلامه.

ومن الناس من ليس من أهل التحقيق، ولا هئى للهجوم على الحقائق، وقد تدرب في كلام الناس، وعرف أوائل الأبحاث، وحفظ كثيراً من غناء ما حصلوه ولكن أرواح الأبحاث بينه وبينها حائل. وقد يكون ذلك لقصور الهمة والاكتفاء والرضا عن السلف لوقعهم فى النفوس. وهؤلاء هم الأكثرون عدداً، والأردلون قدراً، فإنهم لم يحظوا بخصيصة الخاصة، ولا أدركوا سلامة العامة. فالقسم الأول من الخاصة مبتدعة قطعاً. والثانى ظاهرة الابتداع، والثالث له حكم الابتداع.

ومن الخاصة قسم رابع ثلة من الأولين، وقليل من الآخرين، أقبلوا على الكتاب والسنة وساروا بسيرهما، وسكتوا عما سكتا عنه، وأقدموا وأحجموا بهما وتركوا تكلف ما لا يعينهم، وكان تهمهم السلامة، وحياة السنة أثر عندهم من حياة نفوسهم، وقرة عين أحدهم تلاوة كتاب الله تعالى، وفهم معانيه على السليقة العربية والتفسيرات المروية، ومعرفة ثبوت حديث نبوى لفظاً وحكماً. فهؤلاء هم السنية حقاً، وهم الفرقة الناجية، وإليهم العامة بأسرهم، ومن شاء ربك من أقسام الخاصة الثلاثة المذكورين، بحسب علمه بقدر بدعتهم ونياتهم.

إذا حققت جميع ما ذكرنا لك، لم يلزمك السؤال المحذور وهو الهلاك على معظم الأمة، لأن الأكثر عدداً هم العامة قديماً وحديثاً، وكذلك الخاصة فى الأعصار المتقدمة، ولعل القسمين الأوسطين، وكذا

من خفت بدعته من الأول، تنقذهم رحمة ربك من النظام فى سلك الابتداع بحسب المجازاة الأخروية، ورحمة ربك أوسع لكل مسلم، لكننا تكلمنا على مقتضى الحديث ومصداقه، وأن أفراد الفرق المبتدعة وإن كثرت الفرق فلعله لا يكون مجموع أفرادهم جزءاً من ألف جزء من سائر المسلمين: فتأمل هذا تسلّم من اعتقاد مناقضة الحديث لأحاديث فضائل الأمة المرحومة".

قلت: وهذا آخر كلام الشيخ المقبلى رحمه الله، وهو كلام متين يدل على علم الرجل وفضله ودقة نظره، ومنه تعلم سلامة الحديث من الإشكال الذى أظن أنه عمدة ابن الوزير رحمه الله فى إعلاله إياه. والحمد لله على أن وفقنا للإبانة عن صحة هذا الحديث من حيث إسناده، وإزالة الشبهة عنه من حيث متنه. وهو الموفق لا إله إلا هو.

ثم وقفت على كلام لأحد الكتاب فى العصر الحاضر ينكر فى كتابه "أدب الجاحظ" (ص 90) صحة هذا الحديث للدفاع عن شيخه الجاحظ! فهو يقول: "ولو صح هذا الحديث لكان نكبة كبرى على جمهور الأمة الإسلامية، إذ يسجل على أغلبيتها الخلود فى الجحيم ولو صح هذا الحديث لما قام أبو بكر فى وجه مانعى الزكاة معتبراً إياهم فى حالة ردة... " إلى آخر كلامه الذى يغنى حكايته عن تكلف الرد عليه، لوضوح بطلانه لا سيما بعد قراءة كلام الشيخ المقبلى المتقدم. على أن قوله "الخلود فى الجحيم" ليس له

أصل فى الحديث، وإنما أورده الكاتب المشار إليه من عند نفسه ليتخذ ذلك ذريعة للطعن فى الحديث. وهو سالم من ذلك كله كما بينا والحمد لله على توفيقه. (1) أهـ.

قال الشاطبى رحمه الله تعالى بعد أن تكلم عن حديث الافتراق:

فإذا تقرر هذا، تصدى النظر فى الحديث فى مسائل:

إحداها: فى حقيقة هذا الافتراق

وهو يحتمل أن يكون افتراقاً على ما يعطيه مقتضى اللفظ، ويحتمل أن يكون مع زيادة قيد لا يقتضيه اللفظ بإطلاقه، فلا يصح أن يراد مطلق الافتراق، لأنه يلزم أن يكون المختلفون فى مسائل الفروع داخليين تحت إطلاق اللفظ، وذلك باطل بالإجماع.

وإنما يراد افتراق مقيد، وإن لم يكن فى الحديث نص عليه، ففى الآيات ما يدل عليه: قوله تعالى: **ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كل حزب بما لديهم فرحون** (2)،

1 () انظر السلسلة الصحيحة للألبانى 1/356 : 367، حديث 203، 204.

2 () الروم: 31-32.

وما أشبه ذلك من الآيات الدالة على التفرق الذى صاروا به شيعاً، ومعنى "صاروا شيعاً"، أى: جماعات بعضهم قد فارق البعض، ليسوا على تآلف ولا تعاضد وتناصر، بل على ضد ذلك، فإن الإسلام واحد، وأمره واحد، فاقضى أن يكون حكمه على الائتلاف التام لا على الاختلاف.

وأما إذا تعلق كل شيعة بحبل غير ما تعلق به الأخرى، فلا بد من التفرق، وهو معنى قوله تعالى: **﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾**⁽¹⁾. وإذا ثبت هذا، نزل عليه لفظ الحديث، واستقام معناه، والله أعلم.

المسألة الثانية

أن هذه الفرق إن كانت افتترقت بسبب موقع فى العداوة والبغضاء فإما أن يكون راجعاً إلى أمر هو معصية غير بدعة.

وإما أن يرجع إلى أمر هو بدعة، كما افترق الخوارج من الأمة ببدعهم التى بنوا عليها فى الفرقة، وهذا هو الذى تشير إليه الآيات المتقدمة والأحاديث، لمطابقتها لمعنى الحديث.

وإما أن يراد المعنيان معاً.

فأما الأول، فلا أعلم قائلًا به - وإن كان ممكناً

1 () الأنعام: 153.

فى نفسه- إذ لم أر أحداً خصَّ هذه بما إذا افتقرت الأمة بسبب أمر دنياوى لا بسبب بدعة، ولىس ثم دليل على التخصىص، لأن قوله عليه الصلاة والسلام: **(من فارق الجماعة قىد شبر ...)** (1) الحدىث، لا يدل على الحصر، وكذلك: **(إذا بوىع الخلىفتان، فاقتلوا الآخر منهما)** (2).

وأما الثانى، وهو أن ىراد المعنىان معاً، فذلك أيضاً ممكن، إذ الفرقة المنبه عليها قد تحصل بسبب أمر دنياوى لا مدخل فىها للبدع، وإنما هى معاصى ومخالفات كسائر المعاصى.

وإلى هذا المعنى ىرشد قول الطبرى فى تفسىر الجماعة -حسبما ىأتى بحول الله-.

غىر أن الأكثر فى نقل أرباب الكلام وغىرهم أن الفرقة المذكورة إنما هى بسبب الابتداع فى الشرع على الخصوص، وعلى ذلك حمل الحدىث من تكلم علیه من العلماء، ولم يعدوا منها المفترقین بسبب المعاصى التى لىست ببدع، وعلى ذلك ىقع التفرىع إن شاء الله.

المسألة الثالثة

أن هذه الفرق تحتل من جهة النظر أن ىكونوا

1 () أخرجه ابن حبان (ح6233 - الإحسان) وابن خزىمة (930) والحاكم (1/118) والترمذى (2863، 2864). قال الترمذى: حدىث حسن صحىح غرىب. وصحه الألبانى (صحىح الجامع 6410).

2 () أخرجه مسلم (1853) (61) كتاب الأمانة.

خارجين عن الملة بسبب ما أحدثوا، فهم قد فارقوا أهل الإسلام بإطلاق، وليس ذلك إلا الكفر، إذ ليس بين المنزلتين منزلة ثالثة تتصور.

ويدل على هذا الاحتمال ظواهر من القرآن والسنة. ويحتمل أن (لا) يكونوا خارجين عن الإسلام جملة، وإن كانوا قد خرجوا عن جملة من شرائعه وأصوله، ويدل على ذلك جميع ما تقدم فيما قبل هذا الفصل، فلا فائدة من الإعادة.

ويحتمل وجهاً ثالثاً، وهو أن يكون منهم ممن فارق الإسلام، ومقاتته كفر، وتؤدي معنى الكفر الصريح، ومنهم من لا يفارقه، بل انسحب عليه حكم الإسلام، وإن عظم مقاله وشنع مذهبه، لكنه لم يبلغ به مبلغ الخروج إلى الكفر المحض والتبديل الصريح.

ويدل على ذلك الدليل، بحسب كل نازلة وبحسب كل بدعة، إذ لا يشك في أن البدع يصح أن يكون منها ما هو كفر، كاتخاذ الأصنام لتقربهم إلى الله زُلفى، ومنها ما ليس بكفر، كالقول بالجهة عند جماعة، وإنكار الإجماع، وإنكار القياس... وما أشبه ذلك.

وإذا تقرر نقل الخلاف، فلنرجع إلى ما يقتضيه الحديث الذي نحن بصدده شرحه من هذه المقالات.

أما ما صحَّ منه، فلا دليل على شيء، لأنه ليس فيه إلا تعديد الفرق الخاصة.

وأما على رواية من قال في حديثه: "كلها في النار إلا واحدة"، فإنما يقتضى إنفاذ الوعيد ظاهراً، ويبقى

الخلود وعدمه مسكوتاً عنه، فلا دليل فيه على شيء مما أردنا، إذ الوعيد بالنار قد يتعلق بعصاة المؤمنين كما يتعلق بالكفار على الجملة، وإن تباينا في التخليد وعدمه.

ليس كل الفرق الهالكة خارجة عن الملة ولا كافرة:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن قال: إن الثنتين وسبعين فرقة كل واحد منهم يكفر كفاً ينقل عن الملة، فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- بل وإجماع الأئمة الأربعة وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الثنتين وسبعين فرقة، وإنما يكفر بعضهم بعضاً ببعض المقالات"⁽¹⁾.

وقال: "وأما من يقول ببعض التجهم: كالمعتزلة، ونحوهم الذين يتدينون بدين الإسلام باطنياً وظاهراً، فهؤلاء من أمة محمد، ﷺ، بلا ريب، وكذلك من هو خير منهم: كالكلابية والكرامية.

وكذلك الشيعة المفضلين لعلی، ومن كان منهم يقول: بالنص والعصمة مع اعتقاده بنبوة محمد، ﷺ، باطنياً وظاهراً، وظنه أن ما هو عليه هو دين الإسلام، فهؤلاء أهل ضلال وجهل، ليسوا خارجين عن أمة محمد، ﷺ، بل هم من الذين فرقوا دينهم، وكانوا شيعاً"⁽²⁾.

1 () الفتاوى 7/218.

2 () الفتاوى 17/448.

وقال: "وإن كان من الثنتين والسبعين فرقة، فإنه ما من فرقة إلا وفيها خلق كثير ليسوا كفاراً، بل مؤمنين، فيهم ضلال وذنوب، يستحقون به الوعيد، كما يستحقه عصاة المؤمنين، والنبي ﷺ لم يخرجهم من الإسلام، بل جعلهم من أمته، ولم يقل: إنهم يخلدون في النار. فهذا أصل عظيم ينبغى مراعاته، فإن كثيراً من المنتسبين إلى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج، وأصحاب الرسول ﷺ على بن أبي طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم"⁽¹⁾.

وقال: "فمن كفر من الثنتين والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين لهم بإحسان، مع أن حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس في الصحيحين، وقد ضعفه ابن حزم وغيره، لكن حسنه غيره أو صححه، كما صححه الحاكم وغيره، وقد رواه أهل السنن، وروى من طرق وليس قوله: "أثتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة بأعظم من قوله -تعالى-: **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا** ﷻ. (سورة النساء، الآية: 10). وقوله: **وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نَصَلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا** ﷻ. (سورة النساء، الآية: 30). وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار"⁽²⁾.

1 () منهاج السنة 5/241.

2 () منهاج السنة 5/248، 249.

المسألة الرابعة

أن هذه الأقوال المذكورة آنفاً مبنية على أن الفرق المذكورة في الحديث هي المبتدعة في قواعد العقائد على الخصوص، كالجبرية، والقدرية، والمرجئة، وغيرها، وهو مما ينظر (فيه)، فإن إشارة القرآن والحديث تدل على عدم الخصوص، وهو رأى الطرطوشى.

وفى حديث الخوارج ما يدل عليه أيضاً، فإنه ذمهم بعد أن ذكر أعمالهم، وقال فى جملة ما ذمهم به: **(يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم)**، فذمهم بترك التدبر والأخذ بظواهر المتشابهات، كما قالوا: حكم (الرجال) فى دين الله، والله يقول: **إِن الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ** (1).

وقال أيضاً فى الحديث: **(يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان)**، فذمهم لعكس ما عليه الشرع، لأن الشريعة جاءت بقتل الكفار والكف عن المسلمين، وكلا الأمرين غير مخصوص بالعقائد.

وفى مسلم: قال مجاهد: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر مستند إلى حجرة عائشة، وإذا أناس فى المسجد يصلون الضحى، فقلنا: ما هذه الصلاة؟ فقال: بدعة.

قال الطرطوشى: مُحملةٌ عندنا على أحد وجهين:

1 () يوسف: 40.

إما أنهم يصلونها جماعة، وإما أفذاذاً على هيئة النوافل فى أعقاب الفرائض.

وذكر أشياء من البدع القولية مما نصَّ العلماء على أنها بدع، فصح أن البدع لا تختص بالعقائد.

وقد تقررت هذه المسألة فى كتاب "الموافقات" بنوع آخر من التقرير.

نعم، ثمَّ معنى آخر ينبغى أن يذكر هنا، وهى:

المسألة الخامسة

وذلك أن هذه الفرق إنما تصير فرقاً بخلافها للفرقة الناجية فى معنى كلى فى الدين وقاعدة من قواعد الشريعة، لا فى جزئى من الجزئيات، إذ الجزئى والفرع الشاذ لا ينشأ عنه مخالفة يقع بسببها التفرق شيعاً، وإنما ينشأ التفرق عند وقوع المخالفة فى الأمور الكلية، لأن الكليات نص من الجزئيات غير قليل، وشأنها فى الغالب أن لا تختص بمحل دون محل، ولا بباب دون باب.

واعتبر ذلك بمسألة التحسين العقلي، فإن المخالفة فيها أنشأت بين المخالفين خلافاً فى الفروع لا تنحصر، ما بين فروع عقائد وفروع أعمال.

ويجرى مجرى القاعدة لكلية كثرة الجزئيات، فإن المبتدع إذا أكثر من إنشاء الفروع المخترعة، عاد ذلك على كثير من الشريعة بالمعارضة، كما تصير القاعدة الكلية معارضة أيضاً.

وأما الجزئى، فبخلاف ذلك، بل يعد وقوع ذلك من

المبتدع له، كالزلة والفلتة، وإن كانت زلة العالم مما يهدم الدين، حيث قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه: **(ثلاث يهدمن الدين: زلة العالم، وجدال المنافق بالقرآن، وأئمة مضلون)**. ولكن إذا قرب موقع الزلة، لم يحصل بسببها تفرُّق فى الغالب، ولا هدم للدين، بخلاف الكليات.

فأنت ترى موقع اتباع المبتدعات كيف هو فى الدين إذا كان اتباعاً مخلصاً بالواضحات -وهى أم الكتاب-، وكذلك عدم تفهم القرآن موقع فى الإخلال بكلياته وجزئياته.

المسألة السادسة

أئنَّا إذا قلنا بأن هذه الفِرَق كفار -على قول من قال به-: أو ينقسمون إلى كافر وغيره، فكيف يعدون من الأمة؟

وظاهر الحديث يقتضى أن ذلك الافتراق إنما هو مع كونهم من الأمة، وإلا، فلو خرجوا من الأمة إلى الكفر، لم يُعدوا منها البتة، كما تبين.

وكذلك الظاهر فى فرق اليهود والنصارى: أن التفرق فيهم حاصل مع كونهم هوداً ونصارى؟ فيقال: فى الجواب عن هذا السؤال: إنه يحتمل أمرين:

(أحدهما): أنَّا نأخذ الحديث على ظاهره فى كون هذه الفرق من الأمة، ومن أهل القبلة.

والاحتمال الثانى: أن نعدهم من الأمة على

من الغلاة.

هذا ما قال الطرطوشى رحمه الله تعالى، وهو حسن من التقرير، غير أنه يبقى للنظر فى كلامه مجالان:

(أحدهما): أن ما اختار من أنه ليس المراد الأجناس، فإن كان مراده مجرد أعيان البدع، وقد ارتضى اعتبار البدع القولية والعملية، فمشكل، لأننا إذا اعتبرنا كل بدعة دقت أو جلت، فكل من ابتدع (بدعة) كيف كانت لزم أن يكون هو ومن تابعه عليها فرقة، فلا تقف فى مئة ولا مئتين، فضلاً عن وقوعها فى اثنتين وسبعين، فإن البدع - كما قال - لا تزال تحدث مع مرور الأزمنة إلى قيام الساعة.

وقد مرَّ من النقل ما يشعر بهذا المعنى، وهو قول ابن عباس: **ما من عام إلا والناس يحيون فيه بدعة ويميتون فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن.**

وهذا موجود فى الواقع، فإن البدع قد نشأت إلى الآن، ولا تزال تكثر، وإن فرضنا إزالة بدع الزائغين فى العقائد كلها، لكان الذى يبقى أكثر من اثنتين وسبعين، فما قاله - والله أعلم - غير مخلص.

(والثانى): أن حاصل كلامه أن هذه الفرق لم تتعيَّن بعد، بخلاف القول المتقدم، وهو أصح فى النظر، لأن ذلك التعيين ليس عليه دليل، والعقل لا يقتضيه.

فالأولى ما قاله من عدم التعيين، وإن سلمنا (أن)

الدليل قام له على ذلك، فلا ينبغي التعيين.

أما أولاً: فإن الشريعة قد فهمنا منها أنها تشير إلى أوصافهم من غير تصريح ليحذر منها، ويبقى الأمر فى تعيين الداخلين فى مقتضى الحديث مرجئ، وإنما ورد التعيين فى النادر، كما قال عليه الصلاة والسلام فى الخوارج: **(إِنَّ مِنْ ضُنُضٍ هَذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ..)** الحديث، مع أنه عليه السلام لم يعرف أنهم ممن شملهم حديث الفرق.

وأما الثانية: فلأن عدم التعيين هو الذى ينبغي أن يلتزم، ليكون سترًا على الأمة كما سترت عليهم قبائحهم فلم يفضحوا فى الدنيا بها فى الغالب.

وأمرنا بالستر على المذنبين ما لم تبد لنا صفحة الخلاف.

وأيضاً، فللستر حكمة أخرى، وهى أنها لو أظهرت مع أن أصحابها من الأمة، لكان فى ذلك داع إلى الفرقة وعدم الألفة التى أمر الله ورسوله بها، حيث قال: **﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾**⁽¹⁾، وقال: **﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾**⁽²⁾، وقال: **﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾**⁽³⁾.

فإذا كان من مقتضى العادة أن التعريف بهم على

1 () آل عمران: 103.

2 () الأنفال: 1.

3 () آل عمران: 105.

التعيين يورث العداوة بينهم والفرقة، لزم من ذلك أن يكون منهيًا عنه، إلا أن تكون البدعة فاحشة جداً، كبدعة الخوارج، وذكرهم بعلامتهم، حتى يعرفوا، ويلحق بذلك ما هو مثله في الشناعة أو قريب منه بحسب نظر المجتهد، وما عدا ذلك، فالسكون عنه أولى.

فمن هنا لا ينبغي للراسخ في العلم أن يقول: هؤلاء الفرق هم بنو فلان وبنو فلان! وإن كان يعرف بعلامتهم بحسب اجتهاده، اللهم إلا في موطنين:

(أحدهما): حيث نبه الشرع على تعيينهم، كالخوارج، فإنه ظهر من استقراءه أنهم متمكنون تحت حديث الفرق، ويجرى مجراهم من سلك سبيلهم، فإن أقرب الناس إليهم شيعة المهدي المغربي، فإنه ظهر فيهم الأمران اللذان عرف النبي ﷺ بهما في الخوارج، من أنهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، وأنهم يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان.

(والثاني): حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضالتها وتزيينها في قلوب العوام ومن لا علم عنده، فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس، وهم من شياطين الإنس، فلا بد من التصريح بأنهم من أهل البدعة والضلالة، ونسبتهم إلى الفرق إذا قامت له الشواهد على أنهم منهم، كما اشتهر عن عمرو بن عبيد وغيره.

فإذا فقد الأمران، فلا ينبغي أن يُذكرُوا ولا أن يُعَيَّنُوا

وإن وُجِدُوا، لأن ذلك أول مثير للشر وإلقاء العداوة
والبغضاء، ومتى حصل باليد منهم أحد، ذاكره برفق،
ولم ير أنه خارج من السنة، بل يريه أنه مخالف
للدليل الشرعى، وأن الصواب الموافق للسنة كذا
وكذا، فإن فعل ذلك من غير تعصب ولا إظهار غلبة،
فهو أنجح وأنفع، وبهذه الطريقة دُعِيَ الخلق أولاً إلى
الله تعالى، حتى [إذا] عاندوا وأشاعوا الخلاف
وأظهروا الفرقة، قوبلوا بحسب ذلك.

قال أبو حامد الغزالي فى بعض كتبه: أكثر
الجهالات إنما رسخت فى قلوب العوام بتعصب
جماعة من جهال أهل الحق، أظهروا الحق فى
معرض التحدى والإذلال، ونظروا إلى ضعفاء الخصوم
بعين التحقير والازدراء، فثارت من بواطنهم دواعى
المعاندة والمخالفة، ورسخت فى قلوبهم الاعتقادات
الباطلة، وتعذر على العلماء المتلطفين محوها مع
ظهور فسادها، حتى انتهى التعصب بطائفة إلى أن
اعتقدوا أن الحروف التى نطقوا بها فى الحال بعد
السكوت عنها طول العمر قديمة، ولولا استيلاء
الشیطان بواسطة العناد والتعصب للأهواء، لما وجد
مثل هذا الاعتقاد مستقراً فى قلب مجنون، فضلاً عن
قلب عاقل.

هذا ما قال، وهو الحق الذى تشهد له العوائد
الجارية، فالواجب تسكين الثائرة ما قدر على ذلك،
والله أعلم.

وقفة حول الفرق وتحديدها وتعدادها⁽¹⁾

اختلف أهل العلم قديماً وحديثاً فى الفرق الثنتين والسبعين الهالكة من هى؟ ومن يدخل فيها من الفرق التى ظهرت ومن يخرج؟ وهل يمكن تعيينها نوعياً وعددياً وإحصاؤها على سبيل الحصر والتحديد؟ أما الفرقة الناجية فليست محل خلاف بين أهل العلم المعتبرين، لأن تعيينها بالوصف قاطع لا شك فيه، وبين لا لبس فيه إلا لمن عميت بصيرته، فلا حيلة فيه. فالفرقة الناجية وصفها الرسول ﷺ بأنها: من كان على ما عليه الرسول ﷺ وأصحابه، وما كان عليه ﷺ وأصحابه، معلوم منقول مأثور مسطور، وهو السنة وسبيل المؤمنين، وقد تكفل الله تعالى ببقائه وحفظه وبقاء طائفة من الأمة عليه، ظاهرة بالحق، قائمة بالدين، والحمد لله.

وقبل أن أعرض أقوال أهل العلم، وشبهات أهل الأهواء ومزاعمهم أشير إلى ما تقرر عند جمهور السلف وهو:

 أن وقوع الافتراق فى الأمة أمر ثابت قطعاً فى القرآن والسنة، والواقع يشهد له.

 أن الرسول ﷺ صح عنه أن عدد الفرق الهالكة: ثنتين وسبعين، والناجية واحدة.

¹ () من كتاب مقدمات فى الأهواء والافتراق والبدع للدكتور ناصر عبد الكريم العقل.

☐ أنه ☐، بين أن الفرقة الناجية هم أهل السنة حيث كانوا على ما وصف، أي على ما كان عليه هو ☐ وأصحابه.

☐ أن الفرق الهالكة من أهل النار لكن ليسوا كلهم من المخلدين في النار.

☐ أن من الفرق من يخرج عن مسمى جميع الفرق، لخروجهم من الملة أصلاً، وليسوا من عداد المسلمين كغلاة الجهمية، وغلاة الرافضة، والباطنية، والفلاسفة الخالصة، وأهل الحلول والاتحاد ووحدة الوجود.

☐ أن تحديد الفرق الثنتين والسبعين على سبيل التعيين، وتوزيع الأعداد تحديداً على أصول الفرق الكبرى أمر غيبي لا دليل عليه، وكذلك تسميتها من باب الأولى، لأن الافتراق يزداد، والأهواء والبدع تتجدد، وتنبعث في كل عصر، وإلى قيام الساعة، والله أعلم.

أصول الفرق الهالكة عند بعض العلماء وإخراجهم الجهمية الخالصة من الثنتين والسبعين:

لقد اجتهد بعض الأئمة في تعيين أصول الفرق الهالكة، وتقسيم عددها على أصول الفرق الكبرى في زمانهم.

قال حفص بن حميد: "قلت لعبد الله بن المبارك:

على كم افرقت هذه الأمة؟ فقال: الأصل أربع فرق: هم الشيعة، والحرورية، والقدرية، والمرجئة، فافترقت الشيعة على اثنتين وعشرين فرقة، وافتقرت الحرورية على إحدى وعشرين فرقة، وافتقرت القدرية على ست عشرة فرقة، وافتقرت المرجئة على ثلاث عشرة فرقة. قال: قلت يا أبا عبد الرحمن لم أسمعتك تذكر الجهمية، قال: إنما سألتني عن فرق المسلمين⁽¹⁾.

ويرى أكثر أهل العلم أن الجهمية الخالصة خارجة من عداد الفرق لأنها كفرت بالتعطيل، وكذلك الباطنية وملاحدة الفلاسفة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا قال عبد الله بن المبارك ويوسف بن أسباط وغيرهما: أصول البدع أربعة: الشيعة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة. قالوا: والجهمية ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة.

وكذلك ذكر أبو عبد الله بن حامد عن أصحاب أحمد في ذلك قولين، هذا أحدهما، وهذا أرادوا به التجهم المحض، الذي كان عليه جهم نفسه، ومتبعوه عليه، وهو نفى الأسماء مع نفى الصفات، بحيث لا يسمى الله بشيء من أسمائه الحسنی، ولا يسميه شيئاً ولا موجوداً ولا غير ذلك"⁽²⁾.

وقال أيضاً: "وشر منه نفاة الأسماء والصفات، وهم الملاحدة من الفلاسفة والقرامطة، ولهذا كان هؤلاء

1 () الإبانة لابن بطة 1/379,380.

2 () الفتاوى 17/447.

عند الأئمة قاطبة ملاحدة منافقين، بل فيهم من الكفر الباطن ما هو أعظم من كفر اليهود والنصارى، وهؤلاء لا ريب أنهم ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة، وإذا أظهروا الإسلام فغايتهم أن يكونوا منافقين: كالمنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ وأولئك كانوا أقرب إلى الإسلام من هؤلاء، فإنهم كانوا يلتزمون شرائع الإسلام الظاهرة، وهؤلاء قد يقولون برفعها فلا صوم ولا صلاة ولا حج ولا زكاة، لكن قد يقال: إن أولئك كانوا قد قامت عليهم الحجة بالرسالة أكثر من هؤلاء"⁽¹⁾.

وقال أيضاً: "والجهمية عند كثير من السلف، مثل: عبد الله بن المبارك، ويوسف بن أسباط، وطائفة من أصحاب الإمام أحمد، وغيرهم، ليسوا من الثنتين والسبعين فرقة التي افرقت عليها هذه الأمة، بل أصول هذه عند هؤلاء هم: الخوارج، والشيعية، والمرجئة، والقدرية، وهذا المأثور عن أحمد، وهو المأثور عن عامة أئمة السنة والحديث، أنهم كانوا يقولون: من قال القرآن مخلوق: فهو كافر، ومن قال: إن الله لا يرى فى الآخرة: فهو كافر، ونحو ذلك"⁽²⁾.

تحديد الفرق الثنتين والسبعين الهالكة وتسميتها غير ممكن:

لقد حاول بعض العلماء ومؤلفو كتب المقالات

1 () الفتاوى 17/447، 448.

2 () الفتاوى 487-12/486.

تسمية الفرق الثنتين والسبعين وتحديدها عددياً، وتوزيع ذلك على أصول الفرق الكبرى، وممن فعل ذلك الإمام عبد الله بن المبارك⁽¹⁾، ويوسف بن أسباط، وأبو حاتم الرازي⁽²⁾، والملطى فى التنبيه، والبغدادي فى الفرق بين الفرق، وابن الجوزى فى تليس إبليس، والشهرستاني فى الملل والنحل⁽³⁾، والسكسكى فى الرهان⁽⁴⁾، والعراقى فى الفرق المفترقة "الفرق وأصناف الكفرة"⁽⁵⁾، وكل ذلك اجتهاد من هؤلاء لا يسنده دليل، لا سيما وأن المسألة غيبية، فإن النبى، ﷺ، حينما أخبر لم يتجاوز ذلك العدد، وقد أطلق المكان والزمان، فبقى احتمال خروج الفرق إلى قيام الساعة، وعلى هذا فلا يستطيع أحد أن يحدد هذه الفرق على سبيل الجزم، لأن الأمر غيبى، والله أعلم.

دعوى كل فرقة أنها الناجية مردودة بالنصوص:

أما ما تتنازعه الفرق من أن كل واحدة تدعى أنها الناجية، فإنه محسوم برده إلى كتاب الله وسنة رسوله، ﷺ، أما الكتاب فمثل قوله تعالى: **قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ** ﷻ⁽⁶⁾.

(1) انظر الإبانة 1/379،380.

(2) المصدر السابق 377،378،380 - 386.

(3) ص 22.

(4) ص 21.

(5) ص 22 رسالة ماجستير تحقيق عبد الله بن سليمان العمر.

(6) آل عمران: 31.

فاتباع الرسول، ﷺ، هو الميزان، أما دعوى أهل الأهواء
أنهم متبعون للرسول، ﷺ، فهي مردودة بعرض
أصولهم على السنة ومنهج السلف، فمن كان على
سبيل السلف ونهجهم فهو المحق، ومن خالف السنة
وهدى السلف ونهجهم فهو صاحب هوى، ولا تسلم له
دعواه، بل ترد.



1. الخوارج⁽¹⁾

الخوارج فرقة كبيرة من الفرق الاعتقادية، وتمثل حركة ثورية عنيفة فى تاريخ الإسلام شغلت الدولة الإسلامية فترة طويلة من الزمن بل ولا يزال لهم وجودهم القوى إلى اليوم.

ولقد بسطوا نفوذهم السياسى على بقاع واسعة من الدولة الإسلامية فى المشرق وفى المغرب العربى، وفى عُمان وضموت وزنجبار (تنزانيا الآن) وما جاورها من المناطق الأفريقية فى المغرب العربى، ولا تزال لهم ثقافتهم المتمثلة فى المذهب الإباضى المنتشر فى تلك المناطق.

ولا يخفى كذلك أن بعض أفكار الخوارج المتعلقة بتكفير العصاة لا يزال لها أتباع حتى وقتنا الحاضر.

هل للخوارج مصنفات تحمل آراءهم ؟

يقول الدكتور غالب بن على: وإذا استثنينا ما كتبه الإباضية -على قِليته- فإننا لا نجد مرجعاً لمعرفة آراء بقية الخوارج إلا ما حكاه عنهم المؤرخون وعلماء الفرق، وفى هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف كما وقفنا على كتب

1 () الكلام على هذه الفرقة مختصر من كتاب "الخوارج تاريخهم وأراءهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها" د. غالب بن على عواجى.

المعتزلة والرافضة والزيدية والكرامية والأشعرية، وأهل المذاهب الأربعة، والظاهرية، ومذاهب أهل الحديث، والفلاسفة، والصوفية، ونحو هؤلاء"⁽¹⁾.

ويقول الدكتور مصطفى حلمى فيما يعزوه إلى الخطيب على بن الحسين الهاشمى: "ومن العسير الوقوف على معتقدات الخوارج من واقع كتبهم نفسها لحرصهم الشديد عليها وهى نادرة إن وجدت، فالغالب أن مكاتب المسلمين عارية عن مؤلفاتهم"⁽²⁾.

ويقول الدكتور محمود إسماعيل: "والواقع إن عديداً من المصاعب تعترض سبيل من يتصدى للتأريخ لهذا الموضوع، ففى بعض الأحيان تندر المادة التاريخية .. فعلى الرغم من كثرة ما دون عن تواريخ الخوارج لم يصل إلينا منها إلا القليل النادر"⁽³⁾.

ويرجع قلة تأليف الخوارج وضياع ما ألفوه إلى طبيعة حياتهم الثورية حيث كانت الثورات والمعارك تأخذ منهم جهودهم وأوقاتهم، فيصعب عليهم وضع المؤلفات فى تاريخهم وتسجيل آرائهم.

ومما لا شك فيه أن قلة مؤلفات الخوارج وضياعها وندرة ما بقى منها أو عدم إظهاره - مما لا شك فيه أن كل ذلك يضع الصعوبات أمام المؤرخ لهم ويجعله عالمة على كتب التاريخ وعلماء الفرق والموسوعات

1 () مجموعة الرسائل الكبرى ج1 ص36.

2 () الخوارج ص18.

3 () الخوارج فى المغرب الإسلامى ص6 وانظر: ص15.

الأدبية القديمة.

وقد حاولت التغلب على هذه الصعوبة باذلاً فى ذلك غاية جهدى، فرحلت إلى مصر وعمان والكويت، واتصلت ببعض المشتغلين بدراسة الخوارج وكذلك بالمكتبات العامة.

التعريف بالخروج والخوارج:

عرف الشهرستاني فى الملل والنحل الخوارج تعريفاً سياسياً عاماً، اعتبر فيه الخروج على الإمام المتفق على إمامته الشرعية خروجاً فى أى زمن كان حيث يقول: "كل من خرج على الإمام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج فى أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة فى كل زمان"⁽¹⁾.

وقد زاد ابن حزم على ذلك بأن اسم الخارجى يلحق كل من أشبه الخارجين على الإمام على وشاركهم فى آرائهم فقال: "ومن وافق الخوارج من إنكار التحكيم، وتكفير أصحاب الكبائر، والقول بالخروج على أئمة الجور، وأن أصحاب الكبائر مخلدون فى النار، وأن الإمامة جائزة فى غير قريش فهو خارجى"⁽²⁾.

أسماء الخوارج وألقابهم:

1 () الملل والنحل ج1 ص114.

2 () الفصل لابن حزم ج2 ص113.

للخوارج أسماء كثيرة أطلقها عليهم علماء الفرق
والمؤرخون. والخوارج يرضون ببعضها وينكرون
البعض الآخر. ومن هذه الأسماء ما يأتي:

1. الخوارج:

وهو أشهر أسمائهم وأكثرها استعمالاً، وقد ورد
على السنة كتاب المقالات والتاريخ وتكاد بقية
أسمائهم الأخرى بالنسبة إلى هذا الاسم تختفى وهو
الاسم الذي يشمل جميع فرقهم، وهو اسم يحتمل أن
يكون مدحاً لهم أو ذماً.

فإذا كانت التسمية- كما يريد الخوارج- مأخوذة من
قوله تعالى: **ومن يهاجر في سبيل الله يجد
في الأرض مراعماً كثيراً وسعة ومن يخرج
من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه
الموت فقد وقع أجره على الله** (1) فهي تسمية
مدح وتكون هذه التسمية منهم، وقد سموا أنفسهم
بذلك اعتباراً لهذا المعنى كما ستأتي أقوالهم في هذا
قريباً.

وأما إذا أخذت التسمية بمعنى الخروج على الأئمة
أو على الناس أو عن الدين أو عن علي بن أبي طالب
رضى الله عنه، فهي ولا شك تسمية ذم لهم ويكون
مخالفوهم هم الذين سموهم بهذا الاسم باعتبار هذه
المعاني، وهو ما سار عليه كثير ممن كتب عن هذه
الفرقة من علماء الفرق وغيرهم (2)، على أن إنكار

1 () النساء: 100.

2 () انظر: مقالات الإسلاميين ج1 ص 207، فتح الباري ج12

الخوارج لهذه المعانى إنما هي باعتبار أنهم مخطئون فيها، وإلا فإن الخروج على الأئمة أو على الناس أو عن على بن أبى طالب كانت حقاً فى نظرهم. وقد أجمع مؤرخو الفرق على تسميتهم بهذا الاسم (الخوارج)⁽¹⁾.

وقد وردت روايات عديدة فى فتح البارى معزوة إلى رسول الله ﷺ تشير إلى أن الرسول ﷺ قد أخبر عن الخوارج بهذا الاسم، فعند البزار من طريق الشعبى عن مسروق عن عائشة قالت: ذكر رسول الله ﷺ الخوارج: فقال: "هم شرار أمتى يقتلهم خيار أمتى". وسنده حسن. ثم أورد ابن حجر فى فتح البارى عدة روايات من هذا القبيل⁽²⁾.

ويروى ابن الجوزى الحديث الآتى بعد أن جاء بسند ينتهى إلى عبد الله بن أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الخوارج كلاب أهل النار)⁽³⁾.

2. الحرورية:

نسبة إلى الموضع الذى خرج فيه أسلافهم حينما انشقوا وخرجوا عن جيش الإمام على فاتجهوا إلى

ص283، تاج العروس ج2 ص3، المعجم الوسيط ج1 ص224، البحرين فى صدر الإسلام ص127، القاموس الإسلامى ص224 ج2، المنجد ص169، محيط المحيط ص519، الرائد ص647.

(1) انظر: البداية والنهاية ص170 ج7.

(2) فتح البارج 12 ص286.

(3) تلبس إبليس ص96، صحيح الجامع (3347).

هذا الموضوع، فنسبت هذه الطائفة إليه وهو موضع قريب من الكوفة يسمى حروراء.

يقول الأشعري مبيناً سبب تسميتهم بالحرورية: "والذى سموا له حرورية نزولهم بحروراء فى أول أمرهم"⁽¹⁾، وهكذا عند البغدادى.

وقال ابن عباس: "ليس الحرورية بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى وهم يضلون"⁽²⁾.

3. الشُّرَاة:

ويقول الأشعري فى سبب تسميتهم بالشُّرَاة: "والذى له سموا شُرَاة: قولهم: شرينا أنفسنا فى طاعة الله أى بعناها بالجنة"⁽³⁾.

4. المارقة:

بسبب خروجهم عن جيش الإمام على.

وقال الشهرستانى: "وهم المارقة الذين اجتمعوا بالنهروان"⁽⁴⁾.

5. الْمُحَكَّمَةُ:

من أسمائهم أيضاً وهو من أوائل أسمائهم التى أطلقت عليهم، وقد أطلق عليهم بسبب إنكارهم

1 () مقالات الأشعري ج1 ص 207، الفرق بين الفرق ص 75.

2 () التنبيه والرد للملطي ص 174.

3 () مقالات الأشعري ج1 ص 207.

4 () الملل والنحل ج1 ص 115.

تحكيم الحكمين وقولهم: " لا حكم إلا لله " (1).

تلك أسماء الخوارج وألقابهم وهم يحبون هذه الأسماء كلها ولا ينكرون منها غير اسم واحد وهو تسميتهم بالمارقة.

قال الأشعري: " وهم يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة، فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقة من المدين كما يمرق السهم من الرمية " (2).

نشأة الخوارج:

1. متى خرجوا؟

يختلف المؤرخون في تحديد بدء نشأة الخوارج على أقوال أهمها ما يلي:

القول الأول:

أن أول الخوارج هو ذو الخويصرة أو عبد الله بن ذى الخويصرة التميمي الذي بدأ الخروج بالاعتراض على النبي ﷺ في قسمة الفداء واتهامه إياه بعدم العدل، وقد ورد في حديث البخاري تحت "باب من ترك قتال الخوارج للتألف وأن لا ينفر الناس عنه" عن أبي سعيد قال: (بينما النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله ابن ذى الخويصرة التميمي فقال: **اعدل يا رسول الله فقال: ويلك من يعدل إذا لم أعدل؟! قال عمر بن الخطاب: دعنى أضرب**

1 () مقالات الإسلاميين ج1 ص217.

2 () المقالات ج1 ص207.

عنقه. قال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر فى قذذه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر فى نصله فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر فى رصافه فلا يوجد فيه شئ، ثم ينظر فى نضيه فلا يوجد فيه شئ، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه -أو قال: ثدييه- مثل ثدى المرأة- أو قال: مثل البضعة -تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبى ﷺ، وأشهد أن علياً قتلهم وأنا معه جئ بالرجل على النعت الذى نعت النبى ﷺ. قال: فنزلت فيه: **ومنهم من يلمزك فى الصدقات** (1).

فهو -علي ما يبدو من تبويبه لهذا الحديث- يعتبر ذا الخويرة أول الخوارج، وأن رسول الله ﷺ قد ترك قتله للتألف.

وقد أخرج الإمام مسلم رحمه الله هذا الحديث مع اختلاف فى الألفاظ.

وفى بعض الروايات التى ذكرها الإمام مسلم عن أبى سعيد ذكر أوصاف ذلك الرجل دون ذكر اسمه كما فى قوله: "بعث على رضى الله عنه وهو باليمين بذهبة فى تربتها إلى رسول الله ﷺ، فقسما الرسول ﷺ بين

1 () أخرجه البخارى جـ8 ص53،52.

أربعة نفر، الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بنى كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بنى نبهان.

قال: فغضبت قريش فقالوا: أيعطى صناديد نجد ويدعنا. فقال رسول الله ﷺ: "إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم. فجاء رجل كثر اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين مخلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد. قال: فقال: رسول الله ﷺ: فمن يطع الله إن عصيته، أيا مننى على أهل الأرض ولا تؤمنوني؟ قال: ثم أدبر الرجل فاستأذن رجل من القوم فى قتله (يرون أنه خالد بن الوليد)، فقال رسول الله: إن من ضئضى⁽¹⁾ هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد".

القول الثانى:

وهو للقاضى علي بن أبى العز الحنفى شارح الطحاوية، الذى يرى أن نشأة الخوارج بدأت بالخروج على عثمان رضى الله عنه فى تلك الفتنة التى انتهت بقتله وتسمى الفتنة الأولى -يقول: "فالخوارج والشيعه حدثوا فى الفتنة الأولى"⁽²⁾.

القول الثالث:

1 () الضئضى: الأصل.

2 () شرح الطحاوية ص472.

أن نشأتهم بدأت بانفصالهم عن جيش الإمام على رضى الله عنه وخروجهم عليه، وهذا المرأى هو الذى عليه الكثرة الغالبة من العلماء إذ يعرفون الخوارج بأنهم هم الذين خرجوا على على بعد التحكيم، ومن هؤلاء الأشعرى فقد أرخ للخوارج، وأقدم من أرخ لهم منهم هم الخارجون على الإمام على وقال عنهم: "والسبب الذى سموا له خوارج خروجهم على على بن أبى طالب" (3).

وقد أصبح إطلاق اسم الخوارج على الخارجين عن الإمام على أمراً مشتهراً بحيث لا يكاد ينصرف إلى غيرهم بمجرد ذكره.

هذه هى الأقوال فى بدء نشأة الخوارج، وعلينا فى اختيار ما نراه صحيحاً منها أن نفرق بين بدء نزعة الخروج على صورة ما، وظهور الخوارج كفرقة لها آراؤها الخاصة، ولها تجمعها الذى تحافظ عليه وتعمل به على نصرة هذه الآراء.

والواقع أن نزعة الخروج -أو بتعبير أدق بدء نزعة الخروج- قد بدأت بذرتها الأولى على عهد رسول الله ﷺ باعتراض ذى الخويصرة عليه. لكن هل كان خروجاً حقيقياً أم كان مجرد حادثة فردية اعترض فيها واحد من المسلمين على طريقة تقسيم الفىء طمعاً فى أن يأخذ منه نصيباً أكبر؟ وهو الأمر الذى سنرجحه فيما بعد.

وأما القول بأن نشأتهم تبدأ بثورة الثائرين على

3 () مقالات الأشعرى ج1 ص207.

عثمان رضی اللہ عنہ، فلا شک أن ما حدث كان خروجاً عن طاعة الإمام إلا أنه لم يكن يتميز بأنه خروج فرقة ذات طابع عقائدي خاص لها آراء وأحكام في الدين، غاية ما هنالك أن قوماً غضبوا على عثمان واستحوذ عليهم الشيطان حتى أدى بهم إلى ارتكاب جريمة قتله، ثم دخلوا بين صفوف المسلمين كأفراد منهم.

وهكذا يتضح الفرق بين مجرد وجود نزعة الاعتراض أو الثورة خروجاً عن طاعة الإمام، وبين الخروج في شكل طائفة لها اتجاهها السياسي وأراؤها الخاصة، كخروج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه منذ وقعة صفين، وهم الذين ينطبق عليهم مصطلح الخوارج بالمعنى الدقيق لهذه الكلمة، وهذا هو القول الأخير الذي نختاره ونسير عليه في هذه الرسالة مؤرخين لهذه الطائفة دارسين لآرائهم.

والواقع أن هذا هو ما يشهد له واقع تلك الحركة التي أحدثت دويماً هائلاً في تاريخ هذه الأمة الإسلامية عدة قرون تميزت فيها بآراء ومعتقدات وأنظمة لفتت إليها أنظار علماء التاريخ والفرق الإسلامية، بخلاف ما سبقها من حركات فإنها لم يكن لها أثر فكري أو عقائدي يذكر.

2. كيف خرجوا بعد قبول التحكيم في موقعة صفين؟

لقد تمت البيعة للإمام علي[ؓ] بعد مقتل عثمان رضی

الله عنهما وقام معاوية بن أبي سفيان -وكان والياً على الشام- يطالب بدم عثمان ويطلب من علي تسليم قتله وبدون هذا فإنه ممتنع عن البيعة له، وكان من رأى على أن يتمكن أولاً من دخول جميع الأمصار فى طاعته، خصوصاً وأن الخارجين كانوا أهل شوكة قوية وقد اندسوا فى الأمصار وأصبح طلبهم إبان هذه الثورة العارمة زيادة فى إيقاد نار الفتنة، أضف إلى ذلك أنه لا بد من التعرف على القتلة الحقيقيين وإقامة الحجة الشرعية عليهم حتى يمكن القصاص منهم، وكان ذلك كله يحتاج إلى وقت لم يمهله معاوية فيه خوفاً أن تطول المدة ويتفرق قتلة عثمان دون عقاب ولكل واحد من على ومعاوية ما يبرر موقفه ليلم الله أمراً كان مقدرًا.

وبدون الدخول فى تفاصيل تاريخية ليس هذا موضعها تطور الخلاف بينهما إلى لقاء حربي فى موقعة صفين المشهورة، حيث كان الإمام على على رأس جيشه من أهل العراق وكان معاوية على رأس أهل الشام.

وقد كان لهذه المعركة نتائج حاسمة بالغة الأهمية، ففي أثناء المعركة -وحيثما بدت بوادر هزيمة جيش معاوية ولاح النصر فى جانب جيش الإمام على- استنشار معاوية عمرو بن العاص فى المخرج من هذا الأمر فأشار عمرو بن العاص بأن ترفع المصاحف فوق أسنة الرماح فرفع خمسمائة مصحف كما يقول

المسعودي⁽¹⁾ وطالبوا أهل العراق بتحكيم كتاب الله فى هذه القضية التى سفكت فيها الدماء، فوافق هذا الطلب قبولاً من أهل العراق.

أما موقف على بن أبى طالب رضى الله عنه من هذا الطلب، فإن أكثر المؤرخين يذكرون أنه وقف منه موقف الحذر الحازم ورأى من أول وهلة أن هذا الطلب إنما يقصد به إيقاع الفتنة والفرقة بين جيشه من جهة وإعطاء الفرصة لجيش معاوية ليأخذ فترة يستعيد فيها قواه من جهة أخرى، فقد حذر على أصحابه من مغبة قبول هذا الطلب.

ولهذا أصر على مواصلة القتال وكان له أنصار يقطرون شجاعة وبسالة أمثال الأشتر النخعى الذى أشرف على إلحاق الهزيمة بجيش الشام، لولا منع على له عن مواصلة الحرب تحت تهديد تلك الفئة التى قبلت الدعوة إلى التحكيم.

ولكن قسماً كبيراً من جيش على رضى الله عنه أبوا إلا إيقاف القتال فوراً والبدء فى مفاوضة التحكيم وأبوا عليه إلا إفساد خطته والرضى برأيهم فى إيقاف الحرب وحملوه على قبوله بالقوة⁽²⁾. بل أنهم أبدوا موافقتهم عليه فوراً دون أن يستشيروا علياً كما يقول فلهوزن⁽³⁾، ووصل بهم الأمر إلى أن

1 () مروج الذهب ج2 ص400. والله أعلم عن صحة هذا العدد من المصاحف.

2 () الملل والنحل ج1 ص115.

3 () الخوارج والشيعة ص26.

هددوا علياً نفسه بأنهم سيفعلون معه إذا لم يوقف القتال ما فعلوا بعثمان أو سيدفعونه برمته إلى معاوية.

وهم جماعة القراء -الذين صاروا خوارج فيما بعد- فنادوه باسمه لا بإمرة المؤمنين قائلين له: يا على أجب القوم إلى كتاب الله إذ دعيت إليه وإلا قتلناك كما قتلنا ابن عفان، فوالله لنفعلنها إن لم تجب⁽¹⁾، وكان أشدهم خروجاً عليه ومروقاً من الدين -كما يقول الشهرستاني- الأشعث بن قيس الكندي، وزيد بن حصين الطائي، ومسعر بن فدكي التميمي⁽²⁾.

وقد اعتقد هؤلاء القراء أن الدين يأمر بذلك، ولهذا فما ينبغي لهم الإعراض عن قبوله واحتجوا بقوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصيباً مِنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾**⁽³⁾، فأرسلوا إلى أهل الشام طالبين منهم أن يبعثوا حكماً من قبلهم وهم يبعثون حكماً من قبلهم، وأن لا يحضر معهما إلا من لم يباشر القتال فمن رأوا الحق معه أطاعوه⁽⁴⁾.

ولقد كان الأشعث ممن لعب دوراً مهماً في هذا

1 () انظر: تاريخ الطبري ج5 ص49، الملل والنحل ج1 ص114، البداية والنهاية ج7 ص274، شرح منهج البلاغة ج2 ص216-218، مروج الذهب ج2 ص403.

2 () الملل والنحل ج1 ص114.

3 () آل عمران: 23.

4 () انظر: فتح الباري ج12 ص284.

النزاع فكان ممن يحبذ قبول التحكيم وكان يطمئن
 علياً بأن الناس قد سرهم التحكيم، وقد وصف بأن له
 دوراً مشكوكاً فيه، فقد مر بنا أن الشهرستاني وصفه
 بأنه من أشد الخارجين على عليٍّ وأشدهم مروفاً من
 الدين، ووصفه المسعودي بأنه كان "بدأ هذا الأمر -
 يعنى التحكيم- والمانع لهم من قتال عدوهم حتى
 يفيتوا إلي أمر الله"⁽¹⁾، ويصفه علي يحيى معمر بأنه
 كان من أكبر صنائع معاوية⁽²⁾.

ومن هنا نرى مدى الدور الذى سلكه القراء فى هذا
 المجال وأنهم كما وصفهم فلهوزن كانوا سريعى
 الإجابة إلى قبول تحكيم كتاب الله، وأن نداء أهل
 الشام أحدث "فى أهل العراق الأثر المطلوب
 خصوصاً فى القراء الأتقياء"⁽³⁾ كما ذكر.

ولقد تبين مصداق وصفه □ لهم بأنهم يقرؤون
 القرآن لا يجاوز حلوقهم وأنهم أهل عبادة، حيث كان
 المطالبون بقبول التحكيم من جيش على هم القراء
 الذين صاروا خوارج فيما بعد.

3. إكراه الإمام عليٍّ على قبول التحكيم واختيار أبى موسى الأشعرى نائباً عنه⁽⁴⁾ :

1 () مروج الذهب ج2 ص404.

2 () الإباضية فى موكب التاريخ ج2 ص282.

3 () الخوارج والشيعة ص25.

4 () انظر آخر هذا البحث.

والقول بقبول الإمام على للتحكيم مكرهاً هو المشهور فى روايات المؤرخين وعلماء الفرق كما أسلفنا.

لقد أكره الخوارج الإمام علياً على قبول التحكيم كما ذكرنا آنفاً، وقد أراد أن يتلافى ما فى ذلك التحكيم من مخاطر وذلك بإرسال من يمثله للمفاوضة ممن يرتضيهم فى صدق نية ورجاحة الفكر، ولكن وقف الخوارج مرة أخرى فى طريقه فأبوا إلا إرسال من يرتضونه هم، ذلك أن علياً رضى الله عنه أراد أن يرسل الألعى الذكى عبد الله بن عباس رضى الله عنهما، فما رضى الخوارج بذلك وقالوا: هو منك، وهم يريدون -على حد زعمهم- رجلاً لم يكن قد انحاز إلى أى من الجانبين فأرادهم على الأشر لما يعرف من إخلاصه له فأبوا أيضاً، فأكرهوه ثانياً على أن يكون المرسل من قبله رجلاً لم يختره بنفسه⁽¹⁾.

وأنا أستبعد -حسب رأيي- أن يقع الحال على ما ذكر، وقد أخطأ بعض الكتاب حينما نبز الصحابى الجليل أبا موسى الأشعري رضى الله عنه بأنه ما كان مخلصاً لعليٍّ ولا كان على جانب من الذكاء والفتنة، وأنه لم يكن أهلاً للمفاوضة ولا كفاً لعمر بن العاص إلى آخر ذمهم له، بما يتنافى مع الأدب الواجب لصحابة رسول الله ﷺ، ولقد كان أبو موسى من خيرة

1 () انظر: تاريخ الطبرى ج5 ص51، وانظر: البداية والنهاية ج7 ص277، شرح نهج البلاغة ج2 ص228.

الناس عقلاً وعدلاً ونصحاء للمسلمين، فليس هناك دليل على صحة وصفه بهذه الأوصاف القبيحة من عدم الذكاء والنصح، مع ما له من السبق في الدين وشرف الصحبة والسفارة عن رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن وتوليه أمر القضاء وولايته لعمر على العراق، وهى أمور تشهد بفضله ورجاحة عقله.

ومن المؤسف أن كثيراً من كتاب المسلمين ومؤرخيهم قد انخدعوا بدس الرافضة فى رواياتهم التى تطعن فى فضلاء الصحابة فى تصريحاتهم أو تلميحاتهم، مما يتوجب على من أراد الخير والحق أن يتثبت من صحة تلك الروايات التى ملئت بها كتب الرافضة وسرت إلى كتب بعض أهل السنة عن حسن ظن منهم بصحة تلك الروايات.

والواقع أن ما أورده هنا من أن علياً قبل التحكيم مكرهاً إنما هو متابعة لما كتبه علماء الفرق وأهل التاريخ، وإلا فإن فى النفس شكاً كبيراً فى صحة ذلك، فإننى أستبعد أن تكره تلك الشردمة علياً وجيشه على قبول أمر لم يكونوا مقتنعين به وأن يفرضوا عليه ما أرادوه.

على أن ما يذكره أولئك الكتاب بعد ذلك عن صلابة أمير المؤمنين على فى الثبات على قبول التحكيم، إنما هو دليل واضح على اقتناعه به، كما أستبعد أيضاً أن يكون اختيار على لأبى موسى على كره منه له أيضاً، فهذا قول سخيّف، إذا لا يقبل أى شخص أن يفاوض باسمه إلا من ارتضاه وإلا كان أحق، وحاشا

على من ذلك، خصوصاً وأن المفاوضة هي على أمر له ما بعده في مجرى حياة الناس، فكيف يجبر الحاكم -خصوصاً مثل على رضى الله عنه- على هذا الضيم؟!

4. وثيقة التحكيم:

والوثيقة بنصها أوردها الطبرى وابن الأثير وابن أبى الحديد والمسعودى وغيرهم، وهى وثيقة مطولة تقرر فيها رضى الطرفين بالرجوع إلى كتاب الله حكماً بينهم، فإن لم يوجد فإلى سنة نبيه ﷺ، وأن كل طرف آمن من الآخر وأن الكل ضد المخالف لما يتفق عليه الحكمان، وأن أجل القضاء إلى رمضان، فإن أحبا تأخيره فلهما ذلك برضاهما، وإذا مات أحدهما فى هذه المدة فعلى الطرف الآخر أن ينظر من يمثله ممن يرى فيه الصلاح، ولكل واحد من الحكمين ما اختار من الشهود.

ثم كتبت أسماء الشهود من جانب على عشرة من أصحابه ومن جانب معاوية مثلهم، وكتبوا فى آخرها "اللهم إنا نستنصرك على من ترك ما فى هذه الصحيفة". ولقد تمت كتابة الوثيقة فى يوم الأربعاء (13/2/37هـ) لثلاث عشرة خلت من صفر أو ليلة بقيت -كما يرى بعضهم- سنة سبع وثلاثين من الهجرة، وقد نصت هذه الوثيقة أيضاً على أن يكون التحكيم فى شهر رمضان أى بعد ثمانية أشهر بدومة الجندل، على أن يحضر من كل جانب أربعائة⁽¹⁾.

¹ () انظر: تاريخ الطبرى جـ5 ص53/54/57. الكامل لبن

5. إنكار الخوارج للتحكيم بعد إكراه الإمام عليّ على قبوله:

وقد أحدث هذا الكتاب ضجة كبيرة بين أهل العراق فحينما دار به الأشعث على الناس يقرأه عليهم فرحاً مسروراً كما وصفه المسعودي، ثارت ثائرتهم فقد غضب عروة بن أديّة فضرب عجز دابة الأشعث، قال: **أُتَحَكَّمُونَ فِي أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرِّجَالِ، لَا حَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ.**

حقاً إنه لغريب أمر هؤلاء الخوارج فيبعد أن اضطروا علياً إلى قبول التحكيم وكتب الكتاب وأعطيت العهود والمواثيق في وفاء كل لصاحبه بما شرط، جاء زرعة بن البرج الطائي وحر قوص بن زهير السعدي إلى علي يطلبان منه نقض ما عاهد عليه وشرط علي نفسه بقولهما له: **"تب من خطيئتك وارجع عن قضيتك، واخرج بنا إلى عدونا نقاتلهم حتى نلقى ربنا. فقال علي: قد أردتكم على ذلك فعصيتموني وقد كتبنا بيننا وبين القوم كتاباً وشرطنا شروطاً وأعطينا عليهم عهوداً وقد قال تعالى: **﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾**"⁽¹⁾.**

ولقد كان ثبات الإمام عليّ على التحكيم والوفاء بعهوده فيه دافعاً للخوارج إلى رفضه والخروج عليه، بل إلى تكفيره بهذا السبب، فقد اتفقوا بالإجماع على

الأثير ج3 ص319/321. مروج الذهب ج2 ص403. شرح نهج البلاغة ج2 ص234/235 نقلاً عن نصر بن مزاحم.

1 () الكامل لابن الأثير ج3 ص334.

تكفيره كما ذكر ذلك كثير من كتاب المقالات⁽¹⁾، بل وصل بهم الأمر إلى أنهم لا يصححون المناكحات إلا باعتقاد البراءة من على وعثمان، ويقدمون ذلك على كل طاعة⁽²⁾.

6. كيفية التحكيم:

سبق أن ذكرنا أن وثيقة التحكيم كتبت فى الثالث عشر من شهر صفر سنة 37هـ، وحدد رمضان من نفس العام موعداً لتمام التحكيم، ولما انتهت المدة وجاء وقت الاجتماع بعث على أربعمئة شخص ورئيسهم شريح بن هانئ الحارثى وعبد الله بن عباس إمامهم فى الصلاة ووالى أمورهم. وبعث معاوية عمرو بن العاص فى أربعمئة رجل ثم التقوا بدومة الجندل بأذرج⁽³⁾.

7. مدى صحة القول بوجود الخداع فى التحكيم:

هذه هى الصورة التى يثبتها كثير من المؤرخين لكيفية التحكيم وهم بذلك يثبتون أنه قد كان هناك خداع فى التحكيم من جانب عمرو بن العاص، حيث أن الحكمين بعد أن اتفقا على خلع على ومعاوية سراً ثم جاء دور الإعلان أعلن أبو موسى خلع صاحبه علماً

1 () مقالات الأشعري ج1 ص 167، الفرق بين الفرق ص 81.

2 () الملل والنحل ج1 ص 115.

3 () تاريخ الطبرى ج5 ص 67، الكامل لابن الأثير ج3 ص

وثبت عمرو صاحبه معاوية فتسابا .. إلخ تلك القصة التي تشبه أن تكون هزلاً أكثر منها جداً.
قال ابن العربي تعقيباً على ما روى فى قضية التحكيم من الخداع:

"هذا كله كذب صراح ما جرى منه حرف قط، وإنما هو شئ أخبر عنه المبتدعة ووضعت التاريخة للملوك، فتوارثه أهل المجانة والجهارة بمعاصى الله والبدع"⁽¹⁾.

ويقول ابن كثير فى وصف الحكيمين: "والحكمان كانا من خيار الصحابة .. وإنما نصبا ليصلحا بين الناس ويتفقا على أمر فيه رفق بالمسلمين وحقن لدمائهم، وكذلك وقع ولم يضل بسببهما إلا فرقة الخوارج"⁽²⁾.

8. إمارة عبد الله بن وهب الراسبى على الخوارج:

لقد تمت البيعة له فى الكوفة بعد خلافهم الأخير مع الإمام عليّ وقبل أن تنتهى عملية التحكيم نفسها وتظهر نتيجتها.

فعندما أرسل عليّ أبا موسى للتحكيم اجتمع الخوارج فى منزل عبد الله بن وهب الراسبى فقام فيهم خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه ثم زهدهم فى الدنيا والرغبة فيما عند الله بإقامة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واحتساب ذلك لثواب الله، ثم قال

1 () العواصم من القواصم ص128.

2 () البداية والنهاية ج6 ص216.

لهم: "فاخرجوا بنا إخواننا من هذه القرية الظالم أهلها إلى بعض كور الجبال أو إلى بعض هذه المدائن، منكرين لهذه البدع المضلة"، فقام حرقوص ابن زهير وتكلم وزهد في الدنيا والاعتزاز بها ثم قال لهم: "ولا تلفتكم عن طلب الحق وإنكار الظلم، فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون".

فقام حمزة بن سنان الأسدي وقال لهم: "يا قوم إن الرأي ما رأيتم فولوا أمركم رجلاً منكم، فإنه لا بد لكم من عماد وسناد ورأية تحفون بها وترجعون إليها". وهنا وقعوا في مشكلة من سيقبل الخلافة فقد صار كل واحد ممن يصلح لها يحيلها عنه إلى غيره، فقد عرضوها على زيد بن حصين الطائي فأبى، ثم على حرقوص ابن زهير فأبى أيضاً، ثم على حمزة بن سنان فأبى كذلك، ثم شريح بن أوفى العبسي فامتنع، ثم عرضوها على عبد الله بن وهب فقال: "هاتوها أما والله لا أخذها رغبة في الدنيا ولا أدعها فرقاً من الموت". وهكذا تمت بيعة ذي الثفنيات⁽¹⁾ كما كان يقال له من شدة عبادته - في شهر شوال لعشر خلون منه سنة سبع وثلاثين من الهجرة⁽²⁾.

محاورات الإمام عليٍّ للخوارج في

1 () لخشونة يديه من جراء وضعهما على الأرض.
2 () انظر: تاريخ الطبري ج5 ص74/75، الكامل لابن الأثير ج3 ص336.

النهروان⁽³⁾:

وقعت بين الإمام على وبين الخوارج - قبل نشوب المعركة - عدة محاورات، وحينما طلب منهم على رضى الله عنه بيان أسباب خروجهم عنه أجابوه بعدة أشياء، منها:

1. لماذا لم يبح لهم فى معركة الجمل أخذ النساء والذرية كما أباح لهم أخذ المال؟
2. لماذا محى لفظة أمير المؤمنين وأطاع معاوية فى ذلك عندما كتب كتاب الهدنة فى صفين، وأصر معه على عدم كتابة "عَلَى أمير المؤمنين"؟
3. قوله للحكمين: إن كنتُ أهلاً للخلافة فأثبتانى. بأن هذا شك فى أحقيته للخلافة.
4. لماذا رضى بالتحكيم فى حق كان له. هذه أهم الأمور التى نقموا عليه من أجلها كما يزعمون، وقد أجابهم عن كل تلك الشبه ودحضها جميعاً حيث **أجابهم عن الشبهة الأولى** والتى تدل على جهلهم بما يلى:

1. أباح لهم المال بدل المال الذى أخذه طلحة والزبير من بيت مال البصرة، ثم هو مال قليل.
2. النساء والذرية لم يشتركوا فى قتال وهم أيضاً مسلمون بحكم دار الإسلام ولم تكن منهم ردة

³ () انظر: الفرق بين الفرق ص79، وشرح نهج البلاغة 2/275، الكامل للمبرد: 2/117.

تبيح استرقاقهم.

3. قال لهم: لو أبحث لكم استرقاق النساء والذرية فأياكم يأخذ عائشة سهمه فخل القوم من هذا ورجع معه كثير منهم كما قيل.

وأجابهم على الشبهة الثانية:

1. بأنه فعل كما فعل رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وذكر-إن صحت الرواية- أنه قال: أخبرني رسول الله ﷺ أن لى منهم يوماً مثل ذلك.

والله أعلم بصحة هذه الرواية التى يتناقلها المؤرخون، ذلك أن معاوية رضى الله عنه ما كان يطالب بالخلافة حتى يحق له أن يطلب محو كلمة "أمير المؤمنين". ومعاوية كذلك يعرف أسبقية على وفضله، وإنما النزاع حول أمر آخر غير الخلافة، اللهم إلا أن يكون هذا الفعل من صنيع المفاوضين دون علم معاوية بذلك.

وأجابهم عن الشبهة الثالثة على افتراض صحة الرواية عنه: بأنه أراد النصفة لمعاوية ولو قال: احكما لى، لم يكن تحكيماً، ثم استدل بقصة وفد نصارى نجران ودعوة الرسول ﷺ لهم إلى المباهلة لإنصافهم.

وأجابهم عن الشبهة الرابعة: بأن رسول الله ﷺ حكم سعد بن معاذ فى بنى قريظة فى حق كان له.

ثم نشبت المعركة مع من بقى منهم على عناده وهزم الخوارج شر هزيمة، وتذكر بعض كتب الفرق

أنه لم ينبج من الخوارج إلا تسعة، ولم يقتل من جيش على إلا تسعة⁽¹⁾، وصار هؤلاء التسعة من الخوارج هم نواة الخوارج فى البلدان التى ذهبوا إليها، وفى هذا نظر⁽²⁾، وقتل زعيم الخوارج فى هذه المعركة وهو عبد الله بن وهب الراسبى سنة 37 أو 38هـ.

أسباب خروج الخوارج:

الراجع أن أسبابا مجتمعة هى التى أدت بهم إلى الخروج، ونوجز أهم الأسباب فيما يلى:

1. النزاع حول الخلافة:

وربما يكون هذا هو أقوى الأسباب فى خروجهم، فالخوارج لهم نظرة خاصة فى الإمام معقدة

¹ () انظر: تاريخ الأمم والملوك للطبرى 5/89، والبداية والنهاية لابن كثير 6/218، والكامل لبين كثير: 3/345، ومروج الذهب: 2/417، وانظر: اعتراض على يحيى معمر على نتيجة المعركة فى كتابه الإباضية بين الفرق ص 68.

² () من جهة تلك النتيجة، حيث التقى أولئك فى معركة مصيرية ثم يقتل فيها كل الجيش ويبقى تسعة، ويسلم الجيش الآخر ولا يقتل منه إلا تسعة فقط، فإن التكلفة فى هذه النتيجة ظاهر بخصوص هذا العدد، كما أنه ترده تلك الأحداث المتلاحقة التى أعقبت معركة النهروان من تتابع حركة الخوارج الثورية على على رضى الله عنه -إلى أن استشهد- لتبدأ أقوى مما كانت على الدولة الأموية.

كما أنه من التكلفة أن يقال: إن كل واحد من التسعة الناجين من الخوارج كونه مذهب الخوارج فى المنطقة التى ذهب إليها، خصوصاً وأن الروايات فى عدد الباقيين فيها اضطراب واختلاف شديد، مما يجعل النتيجة غامضة. والله أعلم بحقيقة الأمر.

وشديدة، والحكام القائمون فى نظرهم لا يستحقون الخلافة، لعدم توفر شروط الخوارج القاسية فيهم، إضافة إلى أنهم فسروا الخلاف بين على ومعاوية رضى الله تعالى عنهما بأنه نزاع حول الخلافة. ومن هنا استسهلوا الخروج على على ومعاوية من بعده.

2. قضية التحكيم:

فقد أجبروا الإمام علياً على قبول التحكيم، وحينما تم ذلك طلبوا منه أن يرجع عنه بل ويعلن إسلامه، فرد عليهم رداً عنيفاً.

3. جور الحكام وظهور المنكرات:

هكذا كان الخوارج يرددون فى خطبهم ومقالاتهم، أنّ الحكام ظلمة والمنكرات فاشية، والواقع أنهم حينما خرجوا فعلوا أضعاف ما كان موجوداً من المظالم والمنكرات.

وهناك أسباب أخرى: عوامل اقتصادية، كقصة ذى الخويصرة مع الرسول ﷺ، وثورتهم الممقوته على عثمان رضى الله عنه، حيث نهبوا بيت المال بعد قتله مباشرة، ونقمتهم على على فى معركة الجمل.

حركات الخوارج الثورية وفرقهم وعددهم:

أ. أشرنا فيما مضى إلى أن الخوارج قد كونوا لهم دولة وصار لهم نفوذ، وإذا تتبعنا حركاتهم الثورية فإننا نجدها متصلة عنيفة، ابتداء من خروج المحكمة على الإمام على ومن خرج بعدهم على الإمام على فى

شكل جماعات حربية تشور هنا وهناك عليه وعلى الحكام الأمويين من بعده حرب عصابات، إلى أن جاء نافع بن الأزرق سنة 64هـ، وبدأ الخوارج يظهرن كفرق كبيرة امتدت إلى عصر الدولة العباسية، لا يقر للخوارج قراراً أو يستكينون إلا ريثما يتم عددهم وعدتهم يمثلون المعارضة بالتعبير الحديث، وتلك الحركات مدونة فى كتب التاريخ والفرق مما لا نرى التطويل بذكره، لأنها أحداث تاريخية.

ب. فرق الخوارج:

أما فرقهم، فإن من رحمة الله بالناس أن الخوارج تفرقوا فيما بينهم، ولو اتحدوا لكانوا كارثة على المسلمين المخالفين لهم، ويذكر العلماء أن الخوارج كانوا يختلفون ويفترقون لأتفه الأسباب، وحينما جاء نافع بن الأزرق ببعض التفاصيل فى المذهب كحكم التقية والقعدة⁽¹⁾ وأطفال المخالفين لهم فزاد الطين بله والنار اشتعالاً فتفرقوا فرقا كثيرة قد لا يكون ضرورياً عدها هنا فإن بعض تلك الفرق انتهى فى وقته، وبعضها اندمج مع فرق أخرى، وبعضها رجع عن

¹ () أى هل يحل لهم المقام بين المخالفين أم لا يحل، ويكون المقيم بينهم كافراً حلال الدم والمال، كما يرى نافع ذلك حتى وإن كان منهم، وحينما وصل نافع إلى أحداث تلك الأمور بينهم انفصلت عنه النجدات بقيادة نجدة بن عامر قائلين لنافع: أحدثت ما لم يكن عمله السلف من أهل النهروان وأهل القبلة، فأجابهم: بأن هذه حجة عرفها وقامت عليه وينبغى الأخذ بهذا، ففارقوه.

مقالاته كما فصلته كتب الفرق⁽²⁾.

ج. عدد فرق الخوارج:

إن كتب الفرق الإسلامية لم تتفق على تقسيم فرقهم الرئيسية أو الفرعية على عدد معين، فنجد الأشعري مثلاً يعد فرق الخوارج أربع فرق، وغيره يعدها خمساً، وبعضهم يعدها ثمانياً، وبعضهم سبعاً، وآخرون خمساً وعشرين، وقد تصل إلى أكثر من ثلاثين فرقة، والواقع أنه يصعب معرفة عدد فرق الخوارج⁽²⁾، والسبب في ذلك يعود إلى:

1. أن الخوارج فرق حربية متقلبة، فلم يتمكن العلماء من حصرهم حصراً دقيقاً.
2. أن الخوارج كانوا يتفرقون باستمرار لأقل الأسباب، كما أنهم يختلفون أيضاً لأقلها.
3. أن الخوارج أخفوا كتبهم إما خوفاً عليها من الناس أو ضناً بها عنهم، مما يجعل دراستهم من خلال كتبهم في غاية الصعوبة.

دراسة أهم فرق الخوارج: وهم الإباضية:

ولا بد من وقفة يسيرة عند هذه الفرقة من الخوارج، نذكر عنهم على سبيل الإيجاز بعض ما قيل

² () انظر: مقالات الأشعري: 1/1983، الفرق بين الفرق للبغدادى ص 24، 72، إبانة المناهج لجعفر بن أحمد ص 155، التنبيه والرد للملطى ص 167، تاريخ الفرق الإسلامية ص 266، 268، 271، الاعتصام 2/219.

عنهم، سواء ما جاء عن المخالفين أو الموافقين لهم، أو ما ذكره في كتبهم، ولكون هذه الطائفة لا يزال لها أتباع وأنصار في أماكن كثيرة من العالم، ولكونهم كانت لهم صولة وقوة، ولكثرة ما جاء من أخبارهم السياسية والعقدية والاجتماعية. فإنها تحتاج إلى دراسة خاصة قد تأخذ حجماً كبيراً لمن أراد أن يتتبع أخبارهم ويقف على مبادئهم.

زعيم الإباضية:

أما بالنسبة لزعيم الإباضية فإنهم ينتسبون في مذهبهم -حسبما تذكر مصادرهم- إلى جابر بن زيد الأزدي الذي يقدمونه على كل أحد ويروون عنه مذهبهم، وهو من تلاميذ ابن عباس رضى الله عنه⁽¹⁾.

وقد نُسبوا إلى عبد الله بن إباض لشهرة مواقفه مع الحكام⁽²⁾، واسمه عبد الله بن يحيى بن إباض المري من بني مرة بن عبيد، وينسب إلى بنى تميم، وهو تابعى، عاصر معاوية وابن الزبير وكانت له آراء واجه بها الحكام. وهذا هو اسمه المشهور عند الجمهور.

دولة الإباضية:

قامت للإباضية دولتان، إحداهما في المغرب

1 () انظر: أجوبة ابن خلفون ص9. وانظر: ترجمة جابر بن زيد أبو الشعثاء في البداية والنهاية لابن كثير 10/93، وانظر: ما كتبه أحد علمائهم المعاصرين بكير بن سعيد اعوشت في كتابه دراسات إسلامية في الأصول الإباضية ص20.

2 () الإباضية بين الفرق الإسلامية ص353.

والأخرى فى المشرق -عُمان- تمتع المذهب الإباضى
فيهما بالنفوذ والقوة.

وساعد انتشار المذهب الإباضى فى عُمان بُعْدُهَا
عن مقر الخلافة، ثم مسالكها الوعرة.

ويرجع دخول المذهب الإباضى عُمان إلى فرار
بعض الخوارج بعد معركة النهروان إلى هذا البلد، كما
يرى بعض العلماء.

موقف الإباضية من المخالفين لهم:

أ. موقفهم من سائر المخالفين:

تتسم معاملة الإباضية لمخالفينهم باللين
والمسامحة وجوزوا تزويج المسلمات من مخالفينهم.

وهذا ما يذكره علماء الفرق عنهم، إضافة إلى أنَّ
العلماء يذكرون عنهم كذلك أن الإباضية تعتبر
المخالفين لهم من أهل القبلة كفاراً غير كاملين
الإيمان ولا يحكمون بخروجهم من الملة، إلا أن المدح
ليس بالاتفاق بين العلماء، فهناك من يذكر عن
الإباضية أنهم يرون أن مخالفينهم محاربون لله
ولرسوله وأنهم يعاملون المخالفين لهم أسوأ
المعاملة.

والحقيقة أن القارئ لكتب علماء الفرق يجد أنهم
متعارضون فى النقل عنهم إلا أن يقال: إن طائفة من
الإباضية معتدلون وآخرون متشددون.

ب. موقف الإباضية من الصحابة:

موقف الإباضية من الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم:

من الأمور المتفق عليها عند سائر الخوارج الترضى التام والولاء والاحترام للخليفتين الراشدين أبى بكر وعمر رضوان الله عليهما، لم تخرج فرقة منهم عن ذلك.

أما بالنسبة للخليفتين الراشدين الآخرين عثمان بن عفان وعليّ بن أبى طالب رضى الله عنهما فقد هلك الخوارج فيهما وذموهما مما برأهما الله عنه.

ونفس الموقف الذى وقفه الخوارج عمومًا والإباضية أيضًا -من الصحابة السابقين- وقفوه أيضًا من طلحة بن عبيد الله والزيبر بن العوام، وأوجب لهما الورجلانى -أحد علمائهم- النار⁽¹⁾، وقد بشرهما الرسول ﷺ بالجنة، وهؤلاء يوجبون عليهما النار، فسبحان الله ما أجرأ أهل البدع والزيغ على شتم خيار الناس بعد نبيهم الذين نصروا الإسلام بأنفسهم وأموالهم وأولادهم ومات الرسول ﷺ وهو راض عنهم!!

قال النبى ﷺ (لا تسبوا أصحابى، فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما أدرك مدًّا أحدهم ولا نصيفه)⁽²⁾، وإنه لمما يحار فيه الشخص هذا الموقف من صحابة رسول الله ﷺ، فإذا كان أخص أصحاب محمد ﷺ غير مرضيين عند هذه

1 () انظر: كشف الغمة ص304، الدليل لأهل العقول ص28.

2 () أخرجه مسلم (2541) (222) فى فضائل الصحابة.

الطوائف من خوارج وشيعة فمن المرضى بعد ذلك؟
عقائد الإباضية:

من الأمور الطبيعية أن تخرج هذه الفرقة وغيرها من الفرق عن المعتقد السليم في بعض القضايا ما دامت قد خرجت عن أهل السنة والجماعة وارتكبت التأويل، ولا بد كذلك أن توجد لها أقوال فقهية تخالف فيها الحق إلى جانب أقوالهم في العقيدة.

والذي نود الإشارة إليه هنا أن للإباضية أفكاراً عقدية وافقوا فيها أهل الحق، وعقائد أخرى جانبوا فيها الصواب.

1. أما ما يتعلق بصفات الله تعالى: فإن مذهب الإباضية فيها أنهم انقسموا إلى فريقين: فريق نفى الصفات نفياً تاماً خوفاً من التشبيه بزعمهم، وفريق منهم يرجعون الصفات إلى الذات، فقالوا إن الله عالم بذاته وقادر بذاته وسميع بذاته إلى آخر الصفات، فالصفات عندهم عين الذات، فلا يثبتون وجهًا ولا عينًا ولا غير ذلك مما هو ثابت، ويؤولون ذلك بالذات.

وهذا في حقيقته نفى للصفات، ولكنه نفى مغطى بحيلة إرجاعها إلى الذات وعدم مشابقتها لصفات الخلق، وقد شنع الورجلاني منهم على الذين يثبتون الصفات بأنهم مشبهة كعباد الأوثان، وأن مذهب أهل السنة هو -حسب زعمه- تأويل الصفات، فاليد النعمة والقدرة، والوجه الذات ومجىء الله مجيء أمره لفصل القضاء، لأن إثبات هذه الصفات لله هو عين

التشبيه، كما يزعم.

ومعلوم لطلاب العلم أن هذا ليس هو مذهب السلف الذين يثبتون الصفات لله كما وصف نفسه فى كتابه الكريم ووصفه به رسول الله ﷺ من غير تشبيه ولا تعطيل ولا تحريف ولا تكيف ولا تمثيل. قال ابن تيمية فى بيان مذهب السلف: "إنهم يصفون الله بما وصف به نفسه وما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكيف ولا تمثيل".

ويقول ابن القيم: "لا ريب أن الله وصف نفسه بصفات وسمى نفسه بأسماء، وأخبر عن نفسه بأفعال، وأخبر أنه يحب ويكره ويمقت ويفض ب ويسخط ويجيء ويأتى وينزل إلى السماء الدنيا، وأنه استوى على عرشه، وأن له علما وحياة وقدرة وإرادة وسمعا وبصرا ووجها، وأن له يدين وأنه فوق عباده، وأن الملائكة تعرج إليه وتنزل من عنده، وأنه قريب، وأنه مع المحسنين ومع الصابرين ومع المتقين، وأن السماوات مطويات بيمينه، ووصفه رسوله بأنه يفرح ويضحك، وأن قلوب العباد بين أصابعه وغير ذلك⁽¹⁾."

فهل يعتبر هذا الوصف تشبيه لله بخلقه؟ ﷻ **قل**
أأنتم أعلم أم الله ﷻ⁽²⁾.

وطريقة السلف فى إثبات كلِّ صفة لله، أنهم يقولون فيها: إنها معلومة والكيف مجهول والسؤال عنها بدعة، وأن الله ﷻ **ليس كمثل شئ وهو**

1 () مختصر الصواعق المرسله 16-29.

2 () البقرة: 140.

السميع البصير (3) وهذه الآية أساس واضح فى إثبات الصفات لله.

ولم ير أهل السنة أنّ إثبات الصفات يؤدى إلى التشبيه لمعرفتهم أن الاتفاق فى التسمية لا يستلزم الاتفاق فى الذات، فالله سميع وبصير والإنسان سميع بصير، وبين الذاتين ما يعرفه كل عاقل من الفرق، ومن تصور التشبيه فقد جمع بين التشبيه والتعطيل.

والحاصل أن الإباضية هنا وافقوا المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل الفرق فى باب الصفات، معتمدين على عقولهم وعلى شبهات وتأويلات باطلة.

2. وأما عقيدة الإباضية فى استواء الله وعلوّه، فإنهم يزعمون أنّ الله يستحيل أن يكون مختصاً بجهة ما، بل هو فى كل مكان. وهذا قول بالحلول وقول الغلاة الجهمية، ولهذا فقد فسر الإباضية معنى استواء الله على عرشه باستواء أمره وقدرته ولطفه فوق خلقه، أو استواء ملك ومقدرة وغلبة، وإذا قيل لهم: لم خص العرش بالاستيلاء والغلبة؟ أجابوا بجواب واه قالوا: لعظمته، وقد خرجوا بهذه التأويلات عن المنهج الشرعى إلى إعمال العقل واللغة بتكلف ظاهر مخالف للاعتقاد السليم والمنطق والفطرة.

3. وذهبت الإباضية فى باب رؤية الله تعالى إلى إنكار وقوعها، لأن العقل - كما يزعمون - يحيل

3 () الشورى: 11.

ذلك ويستبعده، واستدلوا بقوله تعالى: **لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار** (1)، وأولوا معنى الآية تأويلاً خاطئاً على طريقة المعتزلة.

ومن أدلتهم قوله تعالى: **قال رب أرني أنظر إليك قال لن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني** (2).

واستدلوا من السنة بحديث عائشة حين سئلت عن الرسول ﷺ: هل رأى ربه ليلة الإسراء؟ فأجابت بالنفى كما رواه صاحب وفاء الضمانة (3)، وقد أورد الربيع بن حبيب صاحب كتاب الجامع الصحيح أو مسند الربيع -الذي هو عندهم بمنزلة صحيح البخارى ومسلم عن أهل السنة، ويعتبرونه أصح كتاب بعد القرآن الكريم كما يزعمون- أورد عدة روايات عن بعض الصحابة تدل على إنكارهم رؤية الله تعالى بزعمه (4).

والواقع أن كل استدلالاتهم التى شابها فيها المعتزلة، إما استدلالات غير صحيحة الثبوت، أو صحيحة ولكن أولوها على حسب هواهم فى نفى الرؤية.

فإن الآية الأولى ليس فيها نفى الرؤية، وإنما نفى الإحاطة والشمول، فالله يُرى ولكن من غير إحاطة به عز وجل.

1 () الأنعام: 103.

2 () الأعراف: 143.

3 () وفاء الضمانة ص 376، 377.

4 () انظر: مسند الربيع بن حبيب 3/35.

وقوله لموسى: **الن ترانى** أى فى الدنيا، وقد علق الله إمكان رؤيته تعالى بممكن، وهو استقرار الجبل.

وحديث عائشة إنما أرادت نفى أن يكون الرسول رأى ربه فى ليلة الإسراء، وليس المقصود نفى الرؤية مطلقاً، فهذا لم ترده أم المؤمنين، ومن فهم النفى مطلقاً فهو سيئ الفهم جاهل بالنصوص.

وخلاصة القول فى هذه المسألة، أن رؤية الله تعالى تعتبر عند السلف أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، لا يمارى فيها أحد منهم بعد ثبوتها فى كتاب الله تعالى وفى سنة نبيه ﷺ، وفى أقوال الصحابة رضى الله عنهم وفى أقوال علماء السلف قاطبة رحمهم الله تعالى.

4. ومن عقائد بعض الإباضية فى كلام الله تعالى القول بخلق القرآن، بل حكم بعض علمائهم كابن جميع والورجلانى أن من لم يقل بخلق القرآن فليس منهم⁽¹⁾.

وقد عرف المسلمون أن القول بخلقه من أبطل الباطل، إلا من بقى على القول بخلقه منهم وهم قلة شاذة بالنسبة لعامة المسلمين، وموقف السلف واضح فيها وهو **موقف إمام السنة أحمد بن حنبل رحمه الله**، وهو القول بأن القرآن كلام الله تعالى، منه بدأ وإليه يعود، ولا يتسع المقام هنا لبسط شبه القائلين بخلقه وأدلة من يقول بعدم خلقه

¹ () مقدمة التوحيد ص19، الدليل لأهل العقول ص50.

وردهم على أولئك المخطئين.

ومن قذف الله الإيماني والنور في قلبه يعلم أن الله تعالى تكلم بالقرآن، وبلغه جبريل إلى النبي ﷺ والكلام صفة لله تعالى، ومما ينبغي الإشارة إليه هنا أن بعض الإباضية قد خرج عن القول بخلق القرآن، كصاحب كتاب الأديان⁽¹⁾ وكذا أبو النضر العماني⁽²⁾، وردا على من يقول بخلقه، وبسبب الأدلة في ذلك وبهذا يتضح أن الإباضية قد انقسموا في هذه القضية إلى فريقين.

5. وقد اعتدل الإباضية في مسألة القدر ووافقوا أهل السنة.

6. وقد اختلف الإباضيون في إثبات عذاب القبر. فذهب قسم منهم إلى إنكاره موافقين بذلك سائر فرق الخوارج. وذهب قسم آخر إلى إثباته.

ومعتقد السلف جميعاً هو القول بثبوت عذاب القبر ونعيمه، كما صحت بذلك النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة، ومن أنكره فليس له دليل إلا مجرد الاستبعاد ومجرد الاستبعاد ليس بدليل.

7. وبثت الإباضيون وجود الجنة والنار الآن وبثتوا الحوض ويؤمنون بالملائكة والكتب المنزلة.

8. وأما بالنسبة للشفاعة: فإن الإباضيون يثبتونها ولكن لغير العصاة بل للمتقين، وكان المتقى في نظرهم أحوج إلى الشفاعة من المؤمن العاصي.

1 () كتاب الأديان ص104.

2 () كتاب الدعائم ص31-35.

ومذهب أهل السنة أن الرسول ﷺ يشفع في عصاة المؤمنين أن لا يدخلوا النار، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها بعد إذن الله ورضاه، وثبت أن الله يقبل شفاعته في ذلك وشفاعة الصالحين من عباده بعضهم في بعض.

9. وأما الميزان الذي جاءت به النصوص وثبت أن له كفتين حسيتين مشاهدين توزن فيه أعمال العباد كما يوزن العامل نفسه - فإن الإباضية تنكر هذا الوصف، ويشتون وزن الله للنيات والأعمال بمعنى تمييزه بين الحسن منها والسيئ، وأن الله يفصل بين الناس في أمورهم، ويقفون عند هذا الحد غير مثبتين ما جاءت به النصوص من وجود الموازين الحقيقية في يوم القيامة⁽¹⁾ وعلى الصفات التي جاءت في السنة النبوية.

10. وكما أنكر الإباضية الميزان أنكروا كذلك الصراط، وقالوا: إنه ليس بجسر على ظهر جهنم⁽²⁾ وذهب بعضهم - وهم قلة - إلى إثبات الصراط بأنه جسر ممدود على متن جهنم. والسلف على اعتقاد أن الصراط جسر على متن جهنم، وأن العباد يمرون عليه سرعة وبطناً حسب أعمالهم ومنهم من تخطفه كلاليب النار فيهوى فيها.

11. ووافق - معظم الإباضية - السلف في حقيقة الإيمان من أنه قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل

1 () متن النونية ص 25.

2 () انظر غاية المراد ص 9.

بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية⁽¹⁾، وقد خالف بعضهم فذهب إلى أن الإيمان يزيد ولا ينقص وقد نقل الدكتور صابر طعيمة بعض الأدلة من كتبهم على هذا الرأي⁽²⁾.

12. وزيادة الإيمان ونقصه مسألة خالف فيها الإباضية سائر الخوارج الذين يرون أن الإيمان جملة واحدة لا يتبعض، وأن العبد يكفر ويذهب إيمانه بمجرد مواقعه للذنب ويسمونه كافراً ومخلداً في النار في الآخرة، إلا أن الإباضية مع موافقتهم للسلف في الحكم، لكنهم يسمون المذنب كافراً كفر نعمة ومنافقاً.

وفي الآخرة مخلد في النار إذا مات من غير توبة⁽³⁾، وكان الحال يقتضى أنهم لا يطلقون عليه كلمة الكفر ولا النفاق، ولا يحكمون عليه بالخلود في النار بل هو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، ونجد هنا الإباضية وافقوا أيضاً سائر الخوارج في الحكم على مرتكب الكبيرة بالخلود في النار إذا مات قبل التوبة، بناء على اعتقاد إنفاذ الوعيد لا محالة.

واستدلوا بسائر أدلة الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، وأهل السنة لا يرون ذلك، بل يقولون: إذا مات المذنب قبل التوبة فأمره إلى الله وهو تحت المشيئة، ويقولون أيضاً: إن إخلاف

1 () كتاب الأديان ص 53، غاية المراد ص 7.

2 () الإباضية عقيدة ومذهباً 116 - 117.

3 () متن النونية ص 18.

الوعد مذموم وإخلاف الوعيد كرم وتجاوز.

13. وأما مسألة الإمامة والخلافة فقد ذكر بعض العلماء عن الإباضية فى مسألة الإمامة والخلافة، أن الإباضية يزعمون أنه قد يستغنى عن نصب الخليفة ولا تعود إليه حاجة إذا عرف كل واحد الحق الذى عليه للآخر، وهذا القول أكثر ما شهر عن المحكمة والنجيدات. وبالرجوع إلى كتب الإباضية نجد أنهم ينفون هذا القول عنهم ويعتبرونه من مزاعم خصومهم عنهم وأن مذهبهم هو القول بوجوب نصب حاكم للناس.

وموقفهم هذا يتفق مع مذهب أهل السنة فى أنهم يرون وجوب نصب الحاكم حتى وإن كانوا جماعة قليلة، فلو كانوا ثلاثة فى سفر لوجب تأمير أحدهم، كما دلت على ذلك النصوص الثابتة، وأن من قال بالاستغناء عن نصب الحاكم فقد كابر عقله وكذب نفسه ورد عليه الواقع من حال البشر، وصار ما يقوله من نسج الخيال، وأدلته على الاستغناء مردودة واهية. والخوارج كافة ينظرون إلى الإمام نظرة صارمة هى إلى الريبة منه أقرب، ولهم شروط قاسية جداً قد لا تتوفر إلا فى القليل النادر من الرجال، وإذا صدر منه أقل ذنب فإما أن يعتدل ويعلن توبته وإلا فالسيف جزاؤه العاجل.

وقد جَوَّز الإباضية كأهل السنة صحة إمامة المفضول مع وجود الفاضل إذا تمت للمفضول، خلافاً

لسائر الخوارج⁽¹⁾ - كما سيأتي -.

14. وجوّز الإباضية التقية خلافاً لأكثر الخوارج⁽²⁾.

إيضاحات لبعض الآراء الاعتقادية للخوارج⁽³⁾:

وتشمل المسائل الآتية:

خاض الخوارج - كغيرهم من الفرق - فى مسائل اعتقادية إلا أن الخوارج بصفة خاصة لم تصل إلينا أكثر آرائهم من كتبهم، وإنما وصلت إلينا من كتب أهل السنة، وقد صح نقل أهل السنة وغيرهم من علماء الفرق الآخرين، وقد ذكرنا فيما مضى السبب فى قبولنا لتلك النقول عن الخوارج، وفيما يلى نذكر أهم المسائل التى كان للخوارج فيها دور بارز:

1. هل الخوارج يقولون بالتأويل أم بظاهر النص فقط؟

تعريف التأويل فى اللغة:

يطلق التأويل فى اللغة على عدة معانى، منها التفسير والمرجع والمصير والعاقبة، وتلك المعانى موجودة فى القرآن والسنة: قال الله تعالى: **هل**

1 () الإباضية بين الفرق الإسلامية ص 462.

2 () انظر: مسند الربيع بن حبيب 3/12.

3 () هذا الفصل منقول من كتاب فرق معاصرة - تأليف دكتور غالب بن على عواجى.

ينظرون إلا تأويله⁽¹⁾ وقال الرسول ﷺ فى دعائه
لابن عباس: (اللهم فقهه فى الدين وعلمه
التأويل)⁽²⁾.

تعريفه فى الاصطلاح:

عند السلف له معنيان:

1. يطلق بمعنى التفسير والبيان وإيضاح المعانى المقصودة من الكلام، فيقال: تأويل الآية كذا، أى معناها.

2. ويطلق بمعنى المآل والمرجع والعاقبة فيقال هذه الآية مضى تأويلها، وهذه لم يأت تأويلها.

والفرق بينهما: أنه لا يلزم من معرفة التأويل بمعنى التفسير معرفة التأويل الذى هو بمعنى المصير والعاقبة، فقد يعرف معنى النص ولكن لا تعرف حقيقته كأسماء الله وصفاته فحقيقتها وكيفيتها كما هى غير معلومة لأحد بخلاف معانيها.

3. وعند الخلف من علماء الكلام والأصول والفقهاء هو صرف اللفظ عن المعنى الراجع إلى المعنى المرجوح.

وهذا التأويل مرفوض عند السلف واعتبروه تحريفاً

1 () الأعراف: 53.

2 () أخرجه البخارى (143) فى الوضوء ومسلم (2477) فى فضائل الصحابة.

باطلاً في باب الصفات الإلهية⁽¹⁾، وقد ظهر هذا المعنى للتأويل متأخراً عن عصر الرسول ﷺ وعصر الصحابة، بل ظهر مع ظهور الفرق ودخلوا منه إلى تحريف النصوص، وكانت له نتائج خطيرة، إذ كلما توغلوا في تأويل المعاني وتحريفها بعدوا عن المعنى الحق الذي تهدف إليه النصوص، وبالنسبة لموقف الخوارج فإن العلماء اختلفوا في الحكم على الخوارج بأنهم نصيون أو مؤولون.

1. فذهب بعضهم إلى أن الخوارج نصيون يجمدون على المعنى الظاهر من النص دون بحث عن معناه الذي يهدف إليه، وهذا رأى أحمد أمين⁽²⁾ وأبى زهرة⁽³⁾.

2. وذهب آخرون إلى أن الخوارج يؤولون النصوص تأويلاً يوافق أهواءهم، وقد غلطوا حين ظنوا أن تأويلهم هو ما تهدف إليه النصوص، وعلى هذا الرأى ابن عباس وشيخ الإسلام ابن تيمية⁽⁴⁾ وابن القيم⁽⁵⁾.

3. ومن العلماء من ذهب إلى القول بأن الخوارج ليسوا على رأى واحد في هذه القضية، بل منهم نصيون ومنهم مؤولون، كما ذهب إلى هذا الأشعري في مقالاته⁽⁶⁾.

1 () كتحريرات الجهمية.

2 () ضحى الإسلام 3/334.

3 () تاريخ المذاهب الإسلامية 1/66.

4 () النبوات ص 89.

5 () النونية ص 85.

6 () مقالات الأشعري 1/183.

وهذا هو الراجح فيما يبدو من آراء الخوارج، ولا يقتصر الأمر على ما ذكره من اعتبار بعض الفرق نصيين وبعضهم مؤولين مجتهدين، وإنما يتردد أمر الخوارج بين هذين الموقفين داخل الفرقة الواحدة، والواقع أن لكل من المواقف الثلاثة ما يبرر حكمهم على الخوارج، كما يتضح ذلك جلياً في مواقف الخوارج المختلفة.

ويبدو لى أن التأويل الذى نفاه الأستاذ أحمد أمين والشيخ أبو زهرة رحمهما الله إنما هو التأويل الصحيح الذى يفهم صاحبه النص على ضوء مقاصد الشريعة.